**الجمهوريّة التّونسيّة**

**وزارة الإقتصاد والمـــاليّة**

# "على طريق الإنتعاش الإقتصادي"

# مشروع قانون الماليّة التّكميلي لسنة 2014

**04 جويلية 2014**

# الفهـــــــرس


| | الصّفحة |
|---|---|
| **الباب الأوّل : الإنتعاش الإقتصادي بين الأزمة العالميّة والتّحديات الهيكليّة الداخليّة** | **3** |
| **1. الوضع العالمي : تباين المؤشّرات الإقتصاديّة - مخاطر الإنكماش المالي** | **4** |
| **2. الوضع على المستوى الدّاخلي : بداية إنتعاشة طفيفة - تواصل الضغوطات** | **6** |
| **الباب الثّـاني : الميزانيّة التّكميليّة والمسار التنموي : الرّؤية - الأولويات - المبادئ** | **10** |
| **1. الرّؤيـــة : تشخيص الإشكاليات – ضبط الهدف الإستراتيجي** | 10 |
| **2. الأولويات لتحقيق الإنتعاش الإقتصادي** | 13 |
| **3. المبادئ المعتمدة في التعاطي مع الأزمة** | 24 |
| **الباب الثالث : الميزانيّة التكميليّة : الإجراءات** | **25** |
| **الباب الرّابع : الميزانيّة التكميليّة : المشروع - التّوازنات** | **41** |
| **الباب الخامس: الميزانيّة التّكميليّة – الأحكـــــام** | **58** |

## الباب الأوّل :

# الإنتعاش الإقتصادي بين الأزمة العالميّة والتّحديات الهيكليّة الدّاخليّة

قطعت تونس أشواطا متقدّمة على درب الإنتقال الدّيمقراطي من خلال تسجيل عدد من المكاسب الهامة التي طبعت المشهد السياسي الوطني لعلّ من أبرزها المصادقة على الدستور الجديد للجمهورية التونسية وعلى القانون الانتخابي فضلا عن إحراز تقدم ملموس على مستوى الجوانب الترتيبية للهيأة العليا المستقلة للانتخابات وانتخاب أعضاء هيأة مراقبة دستورية القوانين وهيأة الحقيقة والكرامة.

ويبقى تثمين هذه المكاسب وإنجاح المرحلة الإنتقاليّة شديد التأثر بالعوامل الخارجيّة والدّاخليّة والتّحديّات الهيكليّة التي كان لها انعكاسات غير ملائمة على الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية في البلاد برزت بالخصوص من خلال تراجع نسبة النمو وانخفاض الاستثمار واشتداد الضغوطات على التوازنات المالية والدّاخلية.

فإلى جانب التطورات الظّرفية الدّاخلية والخارجيّة التي شهدتها الثّلاث سنوات الأخيرة والتي تمثلت بالأساس في تقلب الوضع الاقتصادي العالمي واحتداد التّقلّبات السيّاسيّة والأمنيّة في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا علاوة على تتالي الأزمات الداخلية سواء كانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية، أكّد الوضع الحالي عمق الإشكاليات التّنمويّة التي تعرفها البلاد والحاجّة الملحّة إلى معالجة مختلف الإخلالات الهيكليّة القائمة من أجل تصحيح الخيارات وتحقيق النّماء الاقتصادي والاجتماعي.

وفي ظلّ هذه التّطوّرات وبعد التراجع الحاد لنسب النّمو تمّ تسجيل بوادر إنتعاشة للنّشاط الاقتصادي خلال الأشهر الأولى من سنة 2014، تجلّت من خلال التحسّن المسجّل على مستوى عدد من المؤشّرات الظرفية وخاصة تلك المتعلقة بإنتاج الفسفاط والقطاع السيّاحي في حين تواصلت الضغوطات المسلّطة على التّوازنات المالية الداخلية والخارجيّة حيث أدّى التّفاقم

المستمر للعجز التجاري بسبب المنحى التّصاعدي للواردات الذي تزامن مع تراجع الصادرات إلى توسع العجز الجاري وانخفاض احتياطي العملة. كما تواصلت الضغوط المسلطة على ميزانية الدولة رغم التّطور المسجل على مستوى الموارد الجبائيّة في حين سجّل مؤشر الأسعار عند الاستهلاك تراجعا نسبيا.

وعرفت الأشهر الأخيرة أيضا على المستوى الوطني تراجع نسبة البطالة وتقلّص عدد الإضرابات والإعتصامات مع إستئناف الأشغال المتعلّقة بالحوار الاجتماعي تجسيما للبنود المضمنة في العقد الاجتماعي.

## 1. الوضع العالمي : تبـاين المؤشّرات الإقتصاديّة - مخاطر الإنكماش المالي

اتسم الوضع الاقتصادي العالمي في بداية سنة 2014 إجمالا بضعف نسب النمو وتفاوتها مقارنة مع الانتعاشة الاقتصادية المسجلة خلال النصف الثاني من السنة الفارطة مع تسجيل تطورات متفاوتة لنسب التضخم والبطالة وارتفاع أسعار المحروقات.

- **تحسّن طفيف ونسبي للنّمو الإقتصادي العالمي مع تباين المؤشّرات :**

شهدت الثّلاثية الأولى من سنة 2014 تحسّنا نسبيّا للمؤشّرات الظّرفية المتعلقة بالإنتاج العالمي مع تباين في نسب النمو الاقتصادي في كل من **منطقة الأورو**، شريكنا الرئيسي (0.9% مقارنة بنفس الثلاثية من سنة 2013) وفي **الولايات المتحدة الأمريكية** (2.3% مقارنة بنفس الثلاثية من سنة 2013).

وتجدر الإشارة وأنّ نسبة النّمو في **منطقة الأورو** التي **تواجه خطر الإنكماش المالي**، سجلت، خلال الثلاثية الأولى من سنة 2014، تطورا طفيفا بـ 0.2% بالمقارنة مع الثّلاثي الرّابع لسنة 2013 مقابل 0.4% كانت منتظرة خاصّة بسبب **تراجع الإنتـــاج الصنـــــاعي** (-0.3%).

هذا وقد أصبحت ألمانيا تمثّل تقريبا القاطرة الوحيدة لمنطقة الأورو بتسجيلها نسبة نمو في حدود 0.8 % مقارنة بالثّلاثي الرّابع لسنة 2013، مقابل 0 % لفرنسا شريكنا الإستراتيجي الأوّل ونموّ سلبيّ لعديد البلدان الأخرى في منطقة الأورو على غرار إيطاليا (-0.1 %) والبرتغال (-0.7 %) وفنلندا (-0.4%) وهولندا (-1.4%).

- **تطوّرات متفاوتة لمعدلات البطالة عالميّا :**

انخفضت نسبة البطالة في الولايات المتحدة الأمريكية إلى أدنى مستوى تم تسجيله منذ ست سنوات (6.3% في شهر أفريل مقابل 6.7% خلال شهر مارس) فيما إستقرّت معدلات البطالة في منطقة الأورو في مستويات قياسية بلغت 11.8% خلال شهر أفريل.

- **تباين نسب التضخّم على المستوى الدّولي :**

بلغت نسبة التّضخم بالولايات المتحدة الأمريكية حوالي 2 % خلال شهر أفريل مقابل 1.6% في شهر مارس. أمّا في منطقة الأورو فلا تزال المخاوف قائمة بشأن الرّكود الإقتصادي والمالي ومخاطر التّضخم، حيث بلغت نسبة تطوّر الأسعار 0.7 % خلال شهر أفريل وهو مستوى دون الهدف الذي ضبطه البنك المركزي الأوروبي والمقدر بـحوالي 2 %. ويفسّر هذا التّطور بالأساس بضعف كلفة الأجور وتراجع أسعار توريد المواد الأساسية وإرتفاع سعر صرف الأورو مقارنة بالعملات الأخرى.

- **بقاء أسعار المحروقات في مستوى مرتفع :**

ارتفع معدل البرميل إلى حدود 108.3 دولار خلال شهر أفريل أي بزيادة شهرية تقدر بنسبة 0.4 % نتيجة تواصل التّطورات الجيوستراتيجية في روسيا وأوكرانيا والشرق الأوسط وشمال إفريقيا وتذبذب الإنتاج في عدد من البلدان المصدّرة فضلا عن إرتفاع الطلب. وقد بلغ معدّل أسعار النفط 115 دولار خلال شهر جوان الفارط.

## 3. الوضع على المستوى الدّاخلي - بداية إنتعاشة طفيفة مع تواصل الضغوطات :

إتسم الظرف الاقتصادي الوطني خلال الفترة الأولى من السّنة الحالية بتسجيل بداية إنتعاشة النشاط الاقتصادي بالرّغم من صعوبة الوضع الاقتصادي العالمي. ويرجع هذا التطور بالأساس إلى الإسترجاع التدريجي للنشاط الإقتصادي في قطاعات المناجم والصناعات الكيميائية والسياحة في حين تم تسجيل تباطؤ في قطاعات أخرى مثل الصناعات الميكانيكية والكهربائية والمحروقات.

وفي المقابل تشير المعطيات المتوفرة إلى تواصل الضغوط المسلطة على ميزانية الدولة وميزان المدفوعات في ظلّ تفاقم العجز التجاري نتيجة بالخصوص للتّطور المطرد للواردات.

### ▪ نمو النّاتج المحلّي الإجمالي :

تبرز النّتائج الأولية المتوفرة حاليّا، تطوّر النّاتج المحلّي الإجمالي بنسبة 2.2 % بالأسعار القارة خلال الثلاثي الأول من سنة 2014 بحساب الإنزلاق السّنوي أي بنفس النّسق المسجّل خلال نفس الفترة من السّنة الفارطة.

كما تحسّن الناتج خلال الثلاثي الأول من السنة الحالية وبحساب التغيرات الثلاثية، بنسبة 0.6%.

ويرجع هذا النّمو بالأساس، حسب التّقديرات الأوّليّة، إلى إرتفاع القيمة المضافة في قطاع المناجم وقطاع المواد الكميائيّة وفي قطاع الخدمات غير المسوّقة في حين إنخفض النّمو في قطاع الصّناعات الميكانيكيّة والكهربائيّة وخاصّة في قطاع الصّناعات الغذائيّة بسبب التّقلّص الهام في إنتاج زيت الزيتون.

وعلى أساس مختلف هذه النّتائج فإنّ مراجعة فرضيّة **تحقيق نسبة نمو بـ 2.8%** بالنسبة لكامل سنة 2014 (مقارنة بـ 4 % مقدّرة سابقا) تبقى واقعية وتستوجب في نفس الوقت اليقظة والحذر وتظافر الجهود لتأكيد الإنتعاشة وتجاوز الإشكاليات المطروحة في بعض القطاعات.

- **تباطؤ نسق الإستثمار :**

إتّسمت الفترة الأولى من هذه السنة بتطورات غير ملائمة لجل المؤشرات المتعلقة بالاستثمار وهو ما يتجلى من خلال:

- تباطؤ نسق تطور واردات مواد التجهيز الذي بلغ 1.5% خلال الخمسة أشهر الأولى مقابل زيادة بلغت 7.3 % خلال نفس الفترة من سنة 2013.

- انخفاض استهلاك الكهرباء من الضغطين المتوسط والعالي بنسبة 0.4 % خلال الثلاثي الأول.

- شبه إستقرار لحجم الاستثمارات المباشرة للدولة خلال الأربعة أشهر الأولى من السنة الجارية لتبلغ 269.1 م د مقابل 271.8 م د.

- انخفاض نوايا الاستثمار في القطاع الصناعي بنسبة (-) 29.3 % إلى موفّى ماي 2014 مقارنة بنفس الفترة من السّنة الفارطة. علما وأنّ هذه النسبة تصبح (+) 3 % إذا لم يتم إعتبار عمليتي إستثمار إستثنائيتين تمّتا بداية سنة 2013 (بعث وحدة لمكونات السيارات بمبلغ 150 م.د في جانفي 2013 وأيضا الإنطلاق في انتاج الاسمنت بمبلغ 400 م.د في أفريل 2013).

- انخفاض حجم الإستثمارات الخارجية بنسبة 14.9 % إلى موفى أفريل ليبلغ 432.5 م.د مقابل 508.2 م.د خلال نفس الفترة من السنة الماضية.

وبالمقابل تطوّرت مبيعات الإسمنت في السوق الدّاخلية بنسبة 11% خلال الأربعة أشهر الأوّلى من هذه السنة مقابل 1.8% خلال نفس الفترة من السنة الماضية.

كما تمّ تسجيل تطوّر طفيف للمساعدات الممنوحة للإقتصاد بنسبة 2.6 % إلى موفّى أفريل 2014 مقابل 2.5 % خلال نفس الفترة من السّنة الماضية.

- **تواصل التحسّن النسبي للمؤشّرات الخاصّة بالتّشغيل :**

إتسمت الفترة الماضية بتحسن المؤشرات ذات العلاقة بتطور سوق الشغل وهو ما يتجلى من خلال التراجع المستمر لنسبة البطالة والتي تقلصت من 17.6 % خلال الثلاثية الثانية من سنة 2012 إلى حدود 15.9% خلال الثلاثية الأولى من سنة 2013 وإلى 15.2 % في موفى الثلاثية الأولى من سنة 2014.

وقد شمل التّحسّن بالخصوص نسبة بطالة حاملي الشهادات العليا التي بلغت 31.4 % خلال الثلاثي الأول من سنة 2014 مقابل 33.2% خلال نفس الفترة من السّنة الفارطة و31,9 خلال الثلاثي الرابع من سنة 2013 .

وبالمقابل شهد المناخ الإجتماعي خلال الخمسة أشهر الأولى من السنة الحاليّة تطوّرات غير ملائمة حيث إرتفع عدد الإضرابات بنسبة 4 % مقارنة بنفس الفترة من سنة 2013 وكذلك الشأن بالنسبة للمشاركة في الإضرابات وعدد الأيام الضائعة والتي إرتفعت على التّوالي بقرابة 8 و36 % خلال نفس الفترة.

- **التجارة الخارجية وتواصل تدهور العجز التّجاري :**

شهدت المبادلات التجارية خلال الأشهر الخمسة الأولى من السنة الحالية إنخفاضا بحوالي 2 % لنسق تطّور الصادرات (مقابل 6.6 % قبل سنة) رافقه إرتفاع للواردات بنسبة 4.3 % مقابل 6.5 % خلال نفس الفترة من السنة الماضية، كما تراجعت نسبة التغطية بـ 6,4 نقاط مائويّة لتدرك 67.1 %. وتدهور بالتالي العجز التجاري ليناهز 4,5 مليار دينار.

وبإعتبار مبادلات الخدمات والعمليّات الجارية الأخرى، بلغ **العجز الجاري 4.5 % من الناتج** خلال الخمسة أشهر الأولى من سنة 2014 وهو **مستوى يبعث على الإنشغال** ويستوجب تكثيف الجهود للحد من تفاقم العجز التّجاري من خلال ترشيد توريد بعض المواد والعمل على دفع التّصدير وخاصّة إسترجاع نسق إنتاج وتصدير الفسفاط لسالف مستواه.

- **بقاء الأسعـار عند الإستهلاك في مستويات مرتفعة :**

إرتفع مؤشر أسعار الإستهلاك العائلي بمعدل 5.4 % إلى موفى مــاي 2014 مقابل 6.3 % خلال نفس الفترة من السنة الماضية. ولازالت هذه الزيادة تفسّر بالخصوص بارتفاع مؤشر أسعار المواد الغذائية بنسبة 7% خلال الخمسة أشهر الأولى من السنة الجارية.

هذا وتجدر الإشارة إلى أنّه تمّ تسجيل زيادة في معلوم الكهرباء والغاز خلال شهر ماي الفارط إضافة إلى الزيادة المرتقبة في تعريفة النقل العمومي وبعض المواد الغذائية الأساسية المدعمة خلال الفترة القادمة والتي تمّ بعد الإعلان عنها والتي سيترتب عنها حتما إرتفاع إضافي للمؤشّر الخاص بالأسعار خلال الفترة القادمة.

- **تذبذب أسعـار الصّرف :**

سجّل مقابل سعر صرف الدّينار تحسّنا نسبيّا خلال بداية سنة 2014 خاصّة مقارنة بالدولار الأمريكي بعد الإنخفاض الذي شهده سنة 2013 كما هو مبيّن أسفله :

| | **2012 (سنة كاملة)** | **2013 (سنة كاملة)** | **2014 (06 أشهر الأولى)** | **2014 (معدّل شهر جوان** |
|---|---|---|---|---|
| **معدّل سعر الدّولار الأمريكي** | 1,562 | **1,632** | 1,613 | 1,659 |
| **معدّل سعر الأورو** | 2,008 | 2,159 | **2,212** | **2,260** |
| **معدّل سعر اليــان الياباني** | **19,493** | 15,562 | 15,710 | 16,191 |

إلاّ أنّ هذه الأرقام عرفت تغييرات هامّة بداية شهر جوان كما هو موضّح أعلاه. علما وأنّ سعر صرف الدّينار بلغ بتاريخ 03 جويلية الجاري **1,682** بالنّسبة للدّولار و**2,300** بالنّسبة للأورو.

## الباب الثّـــاني :

## الميزانيّة التّكميليّة والمسار التّنموي : الرّؤية - الأولويّـات - المبادئ

دخلت تونس منذ 14 جانفي 2011 مرحلة جديدة وحاسمة في تاريخها المعاصر تصبو من خلالها إلى تأسيس نظام ديمقراطي سليم وبناء مشروع مجتمعي جديد يمكّنها من تحقيق النّماء والإزدهار الإقتصادي والإجتماعي.

ولئن تضمّن هذا الوضع الجديد فرصا واعدة للتّطوّر وآفاقا رحبة للتّنمية، فقد أبرز عمق الإشكاليّات التّنموية الظرفيّة والهيكليّة المطروحة والحاجة الأكيدة إلى معالجة الإخلالات القائمة بهدف إسترجاع عجلة الإنتاج وتحقيق الإنتعاش الإقتصادي بما يوفّر الأرضيّة الملائمة للتّقدّم نحو درجات أرفع من النّمو وتحقيق التّوزيع العادل للثّروات الوطنيّة بين مختلف الفئات والجهات.

وتهدف الميزانيّة التكميليّة في هذا الإطار إلى المساهمة في تحقيق الانتعاش الاقتصادي والاسترجاع التدريجي للتوازنات العامة بما يمكّن من وضع الإقتصاد الوطني على نهج إستراتيجي يجعل من تونس نقطة إشعاع ونمو.

### 1. الرّؤيـــة : تشخيص الإشكاليات – ضبط الهدف الإستراتيجي :

إنطلاقا من إحكام تشخيص الواقع الإقتصادي والصعوبات الهيكليّة التي تعرفها البلاد يتعيّن ضبط رؤية إستراتيجيّة واضحة تمكّن من تحديد الأولويات والأهداف على الأمد المتوسّط والبعيد بما يجعل تونس من ضمن الإقتصاديّات الصاعدة Economies émergentes.

وتتمثّل أهم الإشكاليات المطروحة في تونس منذ سنوات بالأساس في ما يلي :

- **هشاشة هيكلة الإقتصاد :**

يتّسم النّموذج الإقتصادي التّونسي بضعف الهيكلة وعدم القدرة على مواكبة التّحدّيات المطروحة على مستوى التّنافسيّة والتّشغيل حيث يبقى مستوى النّمو غير كاف لإستيعاب التراكمات والطلبات الإضافيّة للشغل خاصّة من بين حاملي الشّهادات العليا إضافة إلى عدم قدرته على التأقلم مع التّغييرات الدّاخليّة والخارجيّة.

كما يتميّز هذا النّموذج بضعف مساهمة الإنتاجيّة في النّمو بإعتبار إرتكازه على القطاعات ذات القيمة المضافة المتواضعة والمشغّلة لليد العاملة ضعيفة التّكوين.

وذلك إضافة إلى إستفحال ظاهرة التّجارة الموازية والتّهريب.

- **ضعف مستوى الإستثمار الخاص :**

تتمثّل أهم الإشكاليات المتعلّقة بالإستثمار في ضعف مستوى الإستثمار الخاص مقارنة بالإقتصاديات الشبيهة وذلك بالخصوص بسبب النّقائص والإشكاليات المتعلّقة بمناخ الأعمال وضعف التّنسيق المؤسّساتي وتعقّد الإجراءات الإداريّة والإشكاليات العقاريّة والطّابع المركزي للإجراءات إضافة إلى ضعف أسس الحوكمة الرّشيدة وتوسّع القطاع غير المنظّم.

وأدت هذه الاشكاليات إلى وجود نموذج نمو يتميز بـ :

- **محتوى تشغيلي ضعيف** حيث بلغت البطالة مستويات مرتفعة خاصّة لدى خريجي التّعليم العالي، وبقي التشغيل المعضلة الأساسيّة المحوريّة رغم المجهودات المبذولة للتقليص من حدّة هذه الظاهرة.

- **تفاوت جهوي** بالعلاقة مع غياب سياسة تنمويّة جهويّة واضحة المعالم ومركزيّة القرار في المجالات الإقتصاديّة والسيّاسيّة وضعف التنسيق بين الهياكل الجهويّة وتداخل الأدوار ممّا أدى إلى ارتفاع نسب الفقر وانخفاض مستويات المعيشة خاصة في الجهات الداخلية

**وبالتّالي فإن الهدف الإستراتيجي** للمرحلة القادمة يتمثّل في إستعادة نسق النشاط الإقتصادي لسالف حيويته وتحقيق التّعافي لآلة الإنتاج ثمّ تسريع نسق النّمو لبلوغ أعلى المستويات بما يسهم في تثبيت الإقتصاد التّونسي كإقتصاد واعد وكذلك إحداث نقلة نوعيّة في مسار التنمية تمكّن من التّرفيع في مستويات العيش والرقي بالوضع الإجتماعي وبلوغ مراتب متقدّمة من النّماء. وذلك من خلال :

- **وضع الإقتصاد التّونسي على طريق الإنتعاش الإقتصادي** من خلال مزيد دفع النّمو عبر تكثيف الإستثمار وخاصّة الإستثمار الخاص مع التحكّم في التّوازنات الماليّة الداخليّة والخارجيّة.

- **إعتماد نموذج نموّ جديد** يقوم على هيكلة متطورة للإقتصاد تستهدف القطاعات الواعدة وذات القيمة المضافة العالية وترتكز على التجديد والإبتكار. وهو ما يستوجب دفع الإستثمارات المجدّدة والتطوير التكنولوجي ودعم أنظمة الجودة وتعصير البنية الأساسيّة.

## 2. الأولويات لتحقيق الإنتعاش الإقتصادي :

### 1.2 – دعم القيام بالواجب الجبائي :

يمثل التهرب الضريبي مصدر نقص ملحوظ لموارد ميزانية الدولة رغم أهمية الجهود المبذولة من قبل مصالح الجباية فضلا عن أثاره السلبية على الأداء الاقتصادي وتطور الإستثمار الخاص وتنافسية المؤسسات والعدالة الاجتماعية.

ولدعم القيام بالواجب الجبائي سيتجه العمل نحو اتخاذ جملة من الإصلاحات الهيكلية تشمل مراجعة المنظومة الجبائية وإقرار إجراءات مؤسساتية مصاحبة تتعلق أساسا بـ:

- إقرار إصلاح جبائي شامل على مستوى نسب وقاعدة الأداء ومنظومة الامتيازات في إطار تشاركي يجمع بين مختلف المتدخلين والشركاء على جميع المستويات من أجل إرساء مقاربة جبائية أكثر عدالة وتعزيز مقومات الحوكمة الرشيدة والشفافية.

- التّكريس التّدريجي لإمكانيّة الاطلاع من قبل مصالح الجباية على الكشوفات المتعلقة بالحسابات البنكية لتشخيص مختلف مصادر الدخل والأنشطة بما فيها المنضوية تحت طائلة القانون المتعلق بدعم المجهود الدولي لمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال مع التقيّد بالضمانات القانونيّة لممارسة هذا الإجراء من قبل مصالح الجباية.

- تكثيف مجال المراقبة الجبائية لتشمل مختلف الأنشطة غير المصرح بها لدى الإدارة وتمكين إدارة الجباية من الإمكانيات المادية والبشرية والمالية الضرورية للقيام بمهامها على أحسن وجه وكذلك ايجاد مصالح مختصة تعنى بمقاومة التهرب الضريبي على غرار ما هو معمول به في عديد البلدان المتقدمة.

- دعم الإطار التشريعي المتعلق بالحقوق والإجراءات الجبائية عبر الرفع من درجة العقوبات المالية والبدنية وتطوير آليات الاستبيان والاستقصاء حول الخلال بالقيام بالواجب الجبائي وتمكين إدارة الجباية من استغلال جميع المعطيات المتوفرة مها كان مصدرها.

## 2.2 – التّصدي للتجارة الموازية ومقاومة ظاهرة التّهريب :

أصبحت ظاهرة التجارة الموازية والتهريب من الإشكاليات الكبرى التي تواجه الاقتصاد الوطني وتطرح تحديات جسيمة لمعالجتها حاضرا ومستقبلا بالنظر إلى تداعياتها السلبية والخطيرة على تنافسية المؤسسة وموارد الدولة والمقدرة الشرائية للمواطن وصحة المستهلك وتطور هياكل الاقتصاد. ولاحتواء هذه الظاهرة سيتم الانطلاق في تطبيق الخطة الوطنية التي تم إقرارها في الغرض والتي تتمحور حول:

- التوجه نحو إدماج النشاط الموازي في الاقتصاد المنظم من خلال تخصيص فضاءات لاحتواء الانتصاب العشوائي لوقف توسع الظاهرة والحفاظ على مواطن الشغل وتحقيق السلم الاجتماعية وكذلك إضفاء المرونة اللازمة على مناخ الأعمال عبر ملائمة النظام الجبائي وتبسيط الإجراءات والتراتيب الإدارية وتيسير النفاذ إلى التمويل وغيرها.
- تكثيف المراقبة الميدانية والحدودية من خلال مراقبة المحلات والمستودعات والمسالك النظامية وكذلك دعم المراقبة على مستوى المعابر والمسالك الحدودية خاصة فيما يتعلق بالمحروقات ومواد البناء والمواد الغذائية مع تنشيط فرق المرافقة المشتركة وتنسيق الجهود بين مختلف المصالح الديوانية والأمنية والعسكرية وتوفير التجهيزات الضرورية والحماية اللازمة للأعوان فضلا عن تكثيف التبادل المعلوماتي والاستخباراتي مع دول الجوار.
- دعم الاندماج الاقتصادي المغاربي وتطوير التعاون الإقليمي من خلال تنسيق السياسات الإقتصادية مع بلدان الجوار لتجاوز الفوارق السعرية والتشجيع على الاستثمارات المشتركة خاصّة بالمناطق الحدودية وإحداث مناطق للأنشطة التجارية واللوجستية.
- تطوير الإعلام والتوعية بمخاطر المنتوجات المهربة والمروجة بالمسالك الموازية من حيث المساس بصحة وسلامة المستهلك و استنزاف الموارد الجبائية للدولة.
- الرفع من أداء المصالح العمومية المتدخلة في قطاع التجارة الخارجية خاصة من خلال تحسين الحوكمة على مستوى إدارة الديوانة وتطوير التشاريع المعمول بها من أجل الرفع من مردود المعاليم وتحسين أداء المراقبة الفنية والصحية والخدمات المسداة بصفة عامة.

## 3.2 – دفع النّمو والإستثمار :

يتطلّب تحقيق النّسق المستهدف للنّمو خلال سنة 2014 اتخاذ جملة من الإجراءات والتّدابير الخصوصية التي ستتركز بالأساس على جانب الإستثمار باعتباره الدّافع الأساسي للنّمو خاصة بعدما أبرزت السياسات الاقتصادية الظرفية المركزة على دفع الإستهلاك محدوديتها، بل أدّت الى إخلالات في التّوازنات تتطلّب حتما التصحيح والمراجعة.

ومن النّاحية العمليّة تتمثل التّدابير المقترحة في إستعادة الطاقة الإنتاجيّة في القطاعات المعطلة أو التي تواجه صعوبات والرّفع من القدرة التّنافسيّة ودفع الإستثمار العمومي والخاص من خلال :

- مواصلة تحسين الوضع الأمني والإجتماعي.
- تعزيز الجهود المبذولة لإسترجاع طاقة الإنتاج في الحوض المنجمي.
- التّقليص كما تمّت الإشارة إليه أعلاه من ظاهرة التّجارة الموازية والإنتصاب الفوضوي والتّصدي لظاهرة التّهريب.
- مواصلة تنفيذ برنامج تنشيط القطاع السيّاحي.
- إستحثاث نسق تنفيذ المشاريع العمومية بالسّرعة والنّجاعة المطلوبتين مع تكثيف الزّيارات الميدانية والتّنسيق بين الهياكل الجهويّة والإدارة المركزيّة.
- تنشيط الإستثمار الخاص بتحسين الوضع الاجتماعي داخل المؤسّسة والتّشجيع على الرّجوع إلى العمل ومواصلة الإصلاحات لتحسين مناخ الأعمال خاصة على المستوى المؤسّساتي والتّشريعي.
- تفعيل منظومة التّجديد والإبتكار من أجل إستحثاث الإستثمار في القطاعات الواعدة.

## 1.2 - التّحكم العاجل في التّوازنات الكبرى :

تتمثّل **الأولويات العاجلة للدّولة** خلال الفترة الحاليّة في ما يلي :

- ✓ **على مستوى النّمو الإقتصادي** : التّحكم التّدريجي في التوازنات المالية للإقتصاد بنسق ملائم يراعي ضرورة استعادة نسق النمو ويجنب إستمرارية الوضع القائم الذي يتميز **بضعف وتيرة نمو الناتج** الذي لم يتجاوز عتبة الـ 3 % خلال السنتين الماضيتين.

- ✓ **على مستوى ميزان الدّفوعات** يتمثّل الهدف في **الحد من تفاقم العجز الجاري الذي بلغ مستويات قياسية** من خلال الإسراع في تنفيذ الإجراءات التي تم اقرارها للتحكم في العجز التجاري واسترجاع حيوية القطاع السياحي.
وبالتوازي ستتكثف الجهود لتعبئة أكثر ما يمكن من موارد التمويل الخارجي وبشروط معقولة بما يسمح بالحفاظ على مستوى ملائم من الاحتياطي من العملة الأجنبية تجنب انزلاق سعر صرف الدينار.

- ✓ **على مستوى التّضخم**، تتمثل الأولويّة العاجلة في مواصلة التحكم في مستوى التضخم الذي يسجل بعض الانفراج وذلك من خلال العمل على دعم العرض خاصة بالنسبة للمواد الغذائية الحساسة وتكوين المخزونات التعديلية وكذلك تكثيف عمليات المراقبة الاقتصادية ومقاومة ظاهرة التهريب.

- ✓ **على مستوى الماليّة العموميّة** يتمثل الهدف العاجل في **التقليـص من عجـز ميزانية الدّولة** دون نسبة 6,8 % من الناتج وهو ما يتطلب إجراءات هامة للتحكم في النفقات ودعم الموارد.

مع التذكير بأن المالية العمومية تميّزت منذ سنة 2011 مقارنة بالسنوات السّابقة خاصة سنة 2010 بالخصائص التّالية :

- **انخفاض مناب الموارد الذاتية** من 83% إلى 72% وإرتفاع موارد الاقتراض من17% إلى 28%.

- **ارتفاع حجم ووزن الأجور في هيكلة الميزانية** الناتجة على سياسة الانتدابات والمطلبية المشطة. زيادة بـ 60 % في حجم التأجير العمومي إلى حدود سنة 2014 مقارنة بسنة 2010 بحيث أصبحت كتلة الأجور تتجاوز 37 % من حجم الميزانيّة الجملي و53 % من الموارد الذاتيّة للدّولة.

- **ارتفاع حجم الدعم و خاصة دعم الطاقة** (من 550 م.د في 2010 إلى 2500 م.د مقدّرة لسنة 2014).

- **تدهور وضعية السيولة** ناتجة عن عدم وضوح الرؤيا السياسية والاقتصادية وتدهور الوضع الأمني. وبلغت هذه الوضعيّة ذروتها خلال السداسي الثاني من سنة 2013، مما إنجرّ عنه تأخير المتعاملين في الإيفاء بالتزاماتهم.

## 3.2 – تسريع نسق الإصلاحات الإقتصاديّة والماليّة الجارية :

إعتبارا لجسامة التحديات المرتقبة، وفي إطار تنفيذ الإستراتيجيّة الوطنيّة للتحكّم العاجل في التّوازنات الكبرى ودفع النّمو وتهيئة الأرضيّة المناسبة للإنتعاشة الإقتصاديّة ، تتركّز المجهودات حاليّا على تسريع نسق تنفيذ الإصلاحات الجاريّة التي تمّ الإتفاق بشأنها على مستوى الجباية والماليّة العموميّة والإصلاح البنكي والمالي وعقلنة التّصرّف في منظومة الدّعم مع التّعجيل بضبط الرؤية الإقتصاديّة والماليّة المستقبليّة من خلال التّفكير المعمق في حواجز ومعوقات النّمو وتصوّر رؤية جديدة لنموذج التنمية وهيكلته القطاعية.

### 1.3.2. تسريع تنفيذ إصلاح المنظومة الجبائيّة :

يهدف مشروع إصلاح المنظومة الجبائية الذي تمّ الشروع فيه منذ سنة 2012 إلى مراجعة شاملة للنظام الجبائي لتبسيطه وإكسائه مزيدا من **النجاعة والعدالة** وإلى **تعصير إدارة الجباية** وذلك خاصة عبر تعزيز الثقة بين المطالب بالأداء ومصالح الجباية وحمله على الالتزام بواجبه الجبائي و**التصدي الى التهرب الجبائي** وكذلك إلى تحسين نجاعة المنظومة الجبائية وتعصير إدارة الجباية.

مع التذكير بأنّه تمّ تحديد ستّة 6 مجالات لعملية الإصلاح هي بصدد إستكمال إجراءات التّشاور الوطني والجهوي في شأنها :

1. **الضرائب المباشرة:** إعادة النظر في نسب الضريبة وضبط قاعدتها وصيغ تطبيقها والامتيازات الجبائية المتعلقة بها،
2. **الضرائب غير المباشرة:** ضبط ميدان وصيغ تطبيق مختلف الضرائب غير المباشرة والامتيازات الجبائية المتعلقة بها،
3. **الجباية المحلية**: تبسيطها وتحسين نجاعتها في اتجاه تدعيم الموارد المالية للجماعات المحلّية، وملاءمتها مع مقتضيات الدّستور الجديد
4. **دعم قواعد المنافسة النزيهة والحد من التخلف عن القيام بالواجب الجبائي ودعم ضمانات المطالبين بالأداء**: إضفاء مزيد من الشفافية على النظام الجبائي وتحديد وضبط إجراءات للتصدي للتهرّب الجبائي وتحسين عمليات المراقبة والاستخلاص واجراءات الاسترجاع،

5. **تعصير إدارة الجبائية** : تطوير وملاءمة وسائل وطرق عمل إدارة الجباية في اتجاه إدخال مزيد من النجاعة على عمليات المراقبة والاستخلاص وتحسين الخدمات المسداة للمطالبين بالأداء،
6. **مراجعة النّظام التقديري** في اتجاه تخصيصه قصرا لمستحقيه وإدماج الاقتصاد الموازي ضمن الدورة الاقتصادية المنظمة.

### 2.3.2. الشّروع في تنفيذ الإصلاحات الهيكليّة في القطاع البنكي وتطبيق الاستراتيجية المستقبلية لتدخل الدولة في تمويل الاقتصاد الوطني:

يعتمد برنامج إعادة هيكلة البنوك العمومية التونسية على مخطط استراتيجي شامل لإعادة هيكلة سياسة الدولة في تمويل الإقتصاد ليغطي إلى جانب التصرف المالي المجالات المؤسساتية والعملياتية وذلك بهدف تدعيم الصلابة المالية لهذه البنوك وتحسين طريقة حوكمتها وتسييرها.

وفي هذا الإتجاه تمّ الشروع في عملية تدقيق شامل للبنوك العمومية الثلاثة (بنك الإسكان والشركة التونسية للبنك والبنك الوطني الفلاحي وثمان من الشركات المتفرعة عنها). ولئن تمّ تسلّم أشغال التدقيق وتوصل مكاتب الدراسات إلى تقديم السيناريوهات الممكنة لإعادة هيكلة كل من بنك الإسكان والشركة التونسية للبنك فإن عملية تدقيق البنك الوطني الفلاحي شهدت تأخيرا في الإنجاز على إثر فسخ العقد المبرم مع المجمع المعني الذي لم يف بتعهداته التعاقدية نتيجة الخلافات التي نشبت بين المكاتب المكونة له.

هذا وبالإعتماد على نتائج مهمات التدقيق الشامل للبنكين المشار إليهما أعلاه، تمّ ضبط توجهات إستراتيجية جديدة لتدخل الدولة تنبني على خمسة ركائز أساسية مترابطة وبلورة تمشي متكامل ومندمج لكافة الآليات المكونة لكل ركيزة. وقد حضيت هذه الإستراتيجية بموافقة الحكومة خلال المجلس الوزاري المنعقد بتاريخ 18 أفريل 2014.

وتتكوّن الإستراتيجية المستقبلية لتدخل الدولة في تمويل الاقتصاد الوطني من خمسة ركائز أساسية تتمثل في :

**الرّكيزة عدد 1 :** قطب يتكوّن من بنوك ذات مساهمة عمومية في صيغتها الشمولية بعد إعادة هيكلتها في إطار شراكة مع القطاع الخاص،

**الرّكيزة عدد 2 :** قطب استخلاص الديون البنكية وإعادة هيكلة المؤسسات التي تمر بصعوبات،

**الرّكيزة عدد 3 :** قطب تمويل عمومي يتكوّن من صندوق الودائع والأمانات بعد تدعيم دوره وتوسيع مجال تدخله،

**الرّكيزة عدد 4 :** قطب لتمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة من خلال دمج مختلف الآليات وخلق تناغم بينها

**الرّكيزة عدد 5 :** قطب للتمويل الصغير في إطار تصوّر جديد للبنك التونسي للتضامن.

هذا وتم إصدار أمر يستثني البنوك العمومية من تطبيق بعض الأحكام المحمولة على المؤسسات والمنشآت العمومية في اتجاه منحها أكثر مرونة في التصرف لدعم قدرتها التنافسية ويندرج هذا الأمر في إطار مشروع شامل يهدف إلى تحسين حوكمة البنوك العمومية لضمان نجاعة ومردودية نشاطها.

وتجدر الإشارة إلى أن إستراتيجية الإصلاح تأخذ بعين الإعتبار علاوة عن الجوانب المذكورة أعلاه، مراجعة الإطار القانوني الذي تنشط فيه البنوك على غرار القانون المتعلق بإنقاذ المؤسسات التي تشكو صعوبات اقتصادية والنّظر في إمكانيات إحداث شركة للتصرف في الديون العالقة لدى البنوك والتي تثقل كاهلها وكذلك تدعيم قاعدتها المالية والمحيط المؤسساتي المتعلق بنشاطها.

كما تم الشروع في التفكير في إعادة هيكلة مساهمات الدولة المباشرة وغير المباشرة في البنوك المشتركة إلى جانب استكمال توصيات الدراسة الإستراتيجية لتطوير التمويل الصغير ومراجعة نظام تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة من خلال تقييم نموذج أعمال بنك تمويل المؤسسات الصغرى والمتوسطة وشركات الإستثمار ذات رأس مال التنمية الجهوية وتدخلات أنظمة الضمان واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتدعيمها.

### 3.3.2. مواصلة ترشيد وإصلاح منظومة الدّعم :

يجدر التّذكير بأنّ منظومة الدعم أصبحت تعد من أبرز مسببات اختلال توازن المالية العمومية حيث تطور حجم الدعم المباشر من 1,5 مليار دينار في سنة 2010 إلى 4.3 مليار دينارا منتظرة في 2014 مسجلة بذلك زيادة بـ 2,8 مليار دينار.

مع الإشارة إلى أن حجم الدعم شهد تطورا غير مسبوق في سنة 2013 حيث بلغ 5,5 مليار دينار متجاوزا بذلك نفقات التنمية. علما وأن قطاع الطاقة قد مثّل 68 % من قيمة الدعم المباشر الجملي سنة 2013 مقابل 37 % في 2010، وأن قيمة الدّعم المباشر للطاقة ارتفعت من 203 مليون دينارا سنة 2004 إلى 3.734 مليون دينارا سنة 2013.

وعلى هذا الأساس تم الشروع في إصلاح منظومة الدعم وترشيدها وذلك خاصة:

- بالعمل على توجيه الدعم نحو المستحقين الفعليين والحرص على المحافظة على تماسك الفئة المتوسطة وقدرتها الشرائية. وقد انطلقت الأشغال لإعداد بنك معطيات بخصوص العائلات المستهدفة،
- وبالشروع في التّفكير في الآليات الكفيلة بالمحافظة على القدرة التّنافسية للمؤسسات.

ومن بين الإجراءات التي تمّ إتخاذها في هذا الشأن نذكر الرّفع التّدريجي للدّعم على قطاع إنتاج الإسمنت بكونه مستهلك هام للطاقة وبمراجعة تسعيرة الكهرباء والغاز.

### 3.3.2.تصوّر رؤية إقتصاديّة جديدة وتطوير القطاعات الواعدة في تونس :

بالنّظر إلى الوضع الإجتماعي والإقتصادي الرّاهن كما تم التطرق إليه أعلاه من جهة وإلى تقادم نموذج التنمية المنتهج في تونس منذ أكثر من أربع عقود وغياب مخطط خماسي للتنمية خلال الثلاث السنوات المنقضية المتسبب في عدم وضوح رؤية اقتصادية بات من الضروري إيجاد الحلول الهيكلية والجذرية الكفيلة بالإستجابة إلى متطلبات الإصلاحات المتأكدة والقطع مع المناهج التي آلت إلى الوضع الإقتصادي والإجتماعي الحالي.

وتدلّ العديد من الدّراسات المنجزة خلال السّنوات الأخيرة على الانعكاسات السّلبية النّاتجة عن نموذج التّنمية الحالي وعلى وجود عوائق جوهريّة للنّمو الاقتصادي تتطلّب حتما ضرورة التفكير المعمّق في حواجز النّمو وتصوّر رؤية جديدة لنموذج التّنمية وهيكلته القطاعيّة في مرحلة موالية بهدف التّوصل إلى ضبط الأنشطة الاقتصادية الواعدة التي تمكن من تحقيق نمو متطّرد للإقتصاد الوطني.

وعلى أساس ما تقدم، تمّ **إقتراح إنجاز دراسة معمّقة خلال السّداسي الثاني للسّنة الجارية لتصور رؤية إقتصادية جديدة (رؤية استشرافية للاقتصاد التونسي في أفق 2030) وتمفصله حول القطاعات الواعدة والأفقيّة** للتّمكن من ضبط أسس تنمية إقتصادية شاملة ومندمجة وذلك بإتّباع تمشيّ تشاوريّ وتوافقيّ مع مختلف الأطراف المتدخلة والمعنية بالنّشاط الإقتصادي.

ويهدف المشروع إلى تحقيق الغايات الأساسية التالية :

1- تقديم **تصوّر استراتيجي** يهدف إلى بلورة رؤية شاملة لنموذج التنمية التونسي،
2- **هيكلة الإستراتيجيّة الوطنية** المقترحة حول القطاعات الأفقية والقاعدية مع التركيز على دورها الهيكلي،
3- **تحديد القطاعات الواعدة** القادرة على تأمين ديناميكية الإصلاحات الهيكلية اللازمة لتحقيق النمو الاقتصادي وضبط مخطط تنفيذ يكون مرافقا بالتقييم المالي لمختلف التصورات المقترحة،
4- **بلورة إستراتيجية تنفيذ** مختلف المشاريع والإصلاحات المؤسساتية والهيكلية سواء كانت أفقية أو عمودية وكذلك آليات تركيزها.

## 4.2 – التّضامن والإندماج الإجتماعي :

تندرج الإصلاحات الاقتصادية المرسومة للفترة الحاليّة في إطار نظرة جديدة للعمل التّنموي تقوم على **قيم العدالة والتّضامن والإندماج الإجتماعي والشّمولية** وهي قيم ومبادئ تعكس طموحات الشعب التونسي بحيث يتعيّن أن يبقى الحفاظ على المكاسب المحقّقة وتدعيمها من أولويات الدّولة في إطار تنفيذ الرؤية الإستراتيجيّة الحاليّة.

وتندرج هذه الخيارات **صلب مضمون العقد الاجتماعي** الذي جاء ليكرّس النّهج التّشاركي والتّوافق بين مختلف الشّركاء في رسم التّوجهات الوطنيّة والقرارات المتّصلة بالشأن العام والذي من أبرز محاوره القضايا المتصلة بالنّمو الإدماجي والاقتصاد التّكافلي والإجتماعي الذي يسمح بخلق أكبر عدد من فرص العمل اللاّئق للجنسين ودعم التّنمية الجهوية وتثمين الكفاءات والرّقي بمستوى العلاقات الاجتماعية داخل المؤسّسة سواء كانت عامة أو خاصة.

وفي هذا الإطار تتنزّل أحكام مشروع قانون المالية التكميلي التي تهدف إلى استعادة الثقة في الاقتصاد الوطني من خلال **توزيع أعباء عملية التصحيح وإعادة الاستقرار بين مختلف القوى الفاعلة من أجراء ورؤوس أموال** وذلك بهدف تجاوز صعوبات المرحلة التي تقتضي حتما تضحية مشتركة **وترسيخ قيمة العمل** الذي من دونه يستحيل رفع التحديات المطروحة حاضرا ومستقبلا.

وتعتبر الإصلاحات التي تعمل الدّولة على بلورتها في الوقت الحاضر **من خلال إصلاح منظومة الجباية ومنظومة الدّعم** خير دليل على وعي الحكومة بأهمّية العدالة الإجتماعية والتّماسك بين أفراد المجتمع كوسيلة وهدف لمسار التّنمية الجديد الذي نعمل جميعا على تحقيقه.

وبالتّوازي يمثّل **السّعي لرصد الإعتمادات الضّروريّة المخصصة لتسريع تنفيذ مشاريع التّنمية في الجهات** الداخلية وسنّ أحكام جبائيّة خصوصيّة للحث على الإستثمار وبعث المشاريع والتشغيل بمناطق التنمية الجهويّة، إشارة هامة لحرص الحكومة الدّائم على التّقليص من التّفاوت بين الجهات وتكريس مقوّمات حقيقية للتّنمية الجهويّة تستند إلى تثمين القدرات والميزات التفاضلية لكلّ جهة وتوفير مقومات العيش الكريم لكل شرائح المجتمع.

## 3. المبادئ المعتمدة في التعاطي مع الأزمة :

تقوم إستراتيجيّة العمل للمرحلة القادمة من أجل **وضع الإقتصاد التّونسي على طريق الإنتعاش الإقتصادي** في مرحلة أولى والشروع بصفة موازية في تطوير هيكلة الإقتصاد من خلال **إعتماد نموذج تنموي جديد** يستهدف القطاعات الواعدة، على الضوابط التّالية :

- **دعم القيام بالواجب الجبائي والتّصدي للتّجارة الموازية ومقاومة ظاهرة التّهريب** التي أصبحت من الإشكاليات الكبرى التي تواجه الاقتصاد الوطني لما لها من تداعيات سلبية وخطيرة على تنافسية المؤسسة وموارد الدولة والمقدرة الشرائية للمواطن وصحة المستهلك وتطور هياكل الاقتصاد.

- إيجاد **حلول جذريّة شاملة وهيكليّة لأزمة الماليّة العموميّة** une réponse globale وتلافي مواصلة سياسة البحث عن التّوازن المالي الظرفي réponse financière على حساب التّوازن الهيكلي وتفاقم العجز من سنة إلى أخرى مع **ترشيد نفقات الدولة ودعم الموارد الذاتية** بهدف الحد من العجز الهيكلي دون **أن لا يتحول هذا الترشيد إلى سياسة تقشفية** باعتبار الدور الموكول للاستثمار كقاطرة للنمو في الفترة القادمة.

- **إعطاء كلّ الأهميّة التي يستحقّها للجانب الإجتماعي** من حيث التشغيل ومساندة الأسر والحفاظ على المقدرة الشرائيّة والحفاظ على السّلم الإجتماعي مع ضرورة عدم تهميش المكاسب الإجتماعيّة في ضل الأزمة والضغوطات الإقتصاديّة والماليّة الحاليّة.

- **القطع مع التّمشي الغالب منذ سنة 2011 والمتمثّل في الإتكال الكلّي على الماليّة العموميّة والتّدخل المباشر للدّولة** لتحقيق النمو Relance Publique، وجعل الإستثمار هو الدّافع الرئيسي للنّمو.

- التأكيد على أنّ **الحوار التّشاركي والتّوافق** يظلّان الإطار المبدئي لضبط وتنفيذ كلّ الخطط الضروريّة لوضع الإقتصاد التّونسي على طريق الإنتعاش الإقتصادي وإيجاد الحلول العاجلة للخروج من الأزمة ولتشخيص النموذج التنموي الجديد لتونس.

## الباب الثالث :

## الميزانيّة التّكميليّة : الإجراءات المقترحة

إنطلاقا من تشخيص الإشكاليات الهيكليّة التي يعرفها الإقتصاد التّونسي والتي تعاني منها منذ سنوات الماليّة العموميّة، وأخذا بعين الإعتبار الأولويات والمبادئ التي تمّ ضبطها في إطار الرّؤية الإستراتيجيّة لتحقيق الإنتعاشة الإقتصاديّة والماليّة العاجلة وتكريس التعافي لآليّة الإنتاج ودفع نسق النّمو والحفاظ بالتّوازي على التّوازنات الماليّة الكبرى،

تمّ الشّروع في تنفيذ وبلورة الإصلاحات الهيكليّة الضّروريّة، وضبط التّوجّهات الكبرى التي تمّ أخذها بعين الإعتبار صلب قانون الماليّة التّكميلي الحالي والذي تندرج عديد الأحكام الواردة به في إطار تطبيق الإجراءات المضمّنة بمشروع الإصلاح الجبائي الذي إنطلق سنة 2012 بهدف تكريس العدالة الجبائية والاجتماعية و الحث على القيام بالواجب الجبائي وتكريس شفافية العمليات المالية إضافة إلى تبسيط النظام الجبائي وتعصير الإدارة الجبائية.

كما تمّ في إطار هذا المشروع المحافظة على الخطوط العريضة لميزانية 2014 من حيث بالخصوص الحدّ من إرتفاع كتلة الأجور ومزيد ترشيد الدّعم والتّحكّم في نسبة عجز الميزانيّة وتدعيم الواجب الجبائي ومقاومة ظاهرة التّهريب والتّصدّي للتّجارة الموازية.

علما وأنّ أغلب الإجراءات والمقترحات الواردة بمشروع قانون الماليّة التّكميلي الحالي وقع التّداول في شأنها بمناسبة الحوار الوطني الإقتصادي وكانت ثمرة توافق بين مختلف الأطراف والمنظّمات والهيئات المشاركة في الحوار. إضافة إلى إنصهار العديد من الإجراءات المقترحة في إطار الإلتزام بتعهّدات الدّولة الإصلاحيّة مع المؤسّسات الماليّة الدّوليّة.

## 1. تدعيم الواجب الجبائي :

إنطلاقا من التشخيص الوارد بمشروع الإصلاح الجبائي والذي يؤكّده الإجماع الوطني على إنعكاسات التهرب الضريبي على مستوى النقص الملحوظ في موارد ميزانية الدولة وأثاره السّلبية على الأداء الاقتصادي وعلى تطور الإستثمار الخاص وتنافسية المؤسسات والعدالة الجبائية والإجتماعية وشفافية العمليّات الماليّة،

تضمّن قانون الماليّة التّكميلي عديد الأحكام والإجراءات الهادفة بالخصوص إلى مراجعة النظام التقديري في إتجاه تخصيصه قصرا لمستحقيه والتصدّي للتجارة الموازية وحثّ الأشخاص الذين يمارسون أنشطة غير مصرّح بها على تسوية وضعيتهم الجبائية مع تكثيف عمليات المراقبة ودعم نجاعة وسائل التدّخل والمقاربة لدى الإدارة لحصر الإخلالات وردعها.

ومن بين هذه الأحكام نذكر بالخصوص :

- **التشجيع على القيام بالواجب الجبائي من خلال مراجعة النظام التقديري والمصالحة مع الخاضعين للضريبة على أساس قاعدة تقديرية لحثّهم للإنضواء تحت النظام الحقيقي :**

  - **بالنسبة إلى الأشخاص الطبيعيين والمؤسسات الخاضعة للضريبة على الشركات بنسبة 10% أو 30% وشركات الأشخاص** : تمكينهم من تسوية وضعيتهم الجبائية بإيداع تصاريح تصحيحية لتصاريحهم المودعة قبل 31 ديسمبر 2014 والإعفاء من خطايا التأخير المستوجبة على التصاريح التصحيحية المودعة بهذا العنوان ومن المراقبة الجبائية بشأنها وذلك شريطة أن لا يقل الترفيع في المداخيل أو الأرباح المصرح بها بالنسبة إلى التصاريح التصحيحية عن 20% من التصاريح الأولية المودعة.

  - **بالنسبة إلى الأشخاص الطبيعيين المحققين لأرباح صناعية أو تجارية والخاضعين للضريبة على الدخل حسب النظام التقديري وأصحاب المهن غير التجارية الخاضعين للضريبة حسب القاعدة التقديرية :** علاوة على الانتفاع بأحكام المصالحة المذكورة

أعلاه، تمكين المطالبين بالضريبة الذين يقومون بإيداع التصاريح التي حلّ محلّها وغير المودعة قبل 31 ديسمبر 2014، من الإعفاء من خطايا التأخير المستوجبة على التصاريح المودعة بهذا العنوان ومن المراقبة الجبائية بشأنها وذلك شريطة أن لا تقل الضريبة المدفوعة بالنسبة إلى التصاريح المودعة عن 2000 د بالنسبة لكل تصريح.

- **مع إمكانية دفع الضريبة المستوجبة، في الحالتين، على قسطين متساويين** يدفع القسط الأول عند إيداع التصاريح المعنية والقسط الثاني في أجل أقصاه 30 جوان 2015 واستثناء من الاجراءات المطالبين بالأداء الذين تم تبليغهم بإعلام بالمراجعة المعمقة أو بإعلام بنتائج مراجعة جبائية أو بقرار التوظيف الإجباري للأداء قبل دخول هذا القانون حيز التنفيذ.

- **التّنصيص على إقرار تحفيز لفائدة كل خاضع للنظام التقديري أو للقاعدة التقديرية ينضوي تحت النظام الحقيقي** يتمثل في طرح تنازلي لجزء من الربح طيلة الثلاث سنوات الأولى (75%، 50% و25%) ابتداء من تاريخ انضوائه تحت النظام الحقيقي.

- **تمكين أصحاب المهن غير التجارية من مسك محاسبة مبسّطة طبقا للتشريع المحاسبي للمؤسسات** وذلك إذا لم يتجاوز رقم معاملاتهم السنوي 150 ألف دينار على غرار مسدي الخدمات الآخرين.

- التّسريع بإصدار **الأمر المتعلق بقائمة الأنشطة المستثناة** من الانتفاع بالنظام التقديري.

وهي إجراءات من شأنها أن تمكّن من تخصيص النظام التقديري قصرا لمستحقيه والمصالحة مع الخاضعين لهذا النّظام لحثّهم على القيام بواجباتهم الجبائية واختيار الإنضواء تحت النظام الحقيقي.

❖ **الحث على الانخراط في المنظومة الجبائية من خلال التصدّي للتجارة الموازية وحثّ الأشخاص الذين يمارسون أنشطة غير مصرّح بها على تسوية وضعيتهم** ما **يسهّل**

**انخراطهم في الدورة الاقتصادية والإقحام التدريجي للإقتصاد الموازي في المنظومة الرسمية من خلال :**

- **فتح أجل إلى نهاية السّنة الجارية للأفراد الذين يمارسون تجارة أو نشاط إقتصادي غير مصرح به** (informel) **لتسوية** وضعيتهم الجبائية ويستثنى من هذا الإجراء ممارسة التّهريب والإتجار في المواد الممنوعة طبقا للتشريع الجاري به العمل. بحيث يمكن للأشخاص المتعاطين لأنشطة قبل دخول قانون المالية التكميلي لسنة 2014 حيّز التنفيذ والذين يقومون لأول مرة بإيداع تصريح بالوجود في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2014، التّمتّع بالإعفاء من الضرائب والأداءات والمعاليم والخطايا المستوجبة على مداخيلهم المحققة قبل هذا التاريخ شريطة دفع مبلغ تحرّري ، حسب طبيعة النشاط، لا يقلّ عن 2.000 دينار بعنوان كل سنة لم يشملها التقادم عند إيداع التصريح في الوجود المذكور.

- إحكام استخلاص الأداء على أصحاب المهن غير التجارية، **وذلك بضبط الحد الأدنى للضريبة المستوجبة عليهم** بالضريبة المستوجبة على الأشخاص الذين يمارسون نفس النشاط في الوظيفة العمومية أو معدل الضريبة المستوجبة للمهنة المعنية بالنسبة إلى الأنشطة غير التجارية (على أن يتم تطبيق ذلك بعد أربعة سنوات من بداية النشاط).

❖ **أحكام وإجراءات أخرى هادفة إلى الحد بصفة تدريجيّة من عمليّات الإغفال عن القيام بالواجب الجبائي :**

- ربط عملية تسجيل عقود نقل ملكية العقارات والأصول التّجاريّة أو كرائها بالإدلاء لدى قابض المالية المختص بشهادة مسلّمة من قبل مصالح الأداءات المختصة تنص على تسوية الوضعية الجبائية للمقتني أو للمكتري. مع سحب هذا الإجراء على الإشتراكات بشبكة الهاتف ورخص البناء و شهائد تسجيل العربات عوضا عن مطالبتهم بوصل إيداع آخر تصريح.

- تمكين مصالح الجباية في إطار عملية مراجعة جبائية معمّقة من الحصول على الكشوفات المتعلقة بالحسابات المفتوحة لدى البنوك والديوان الوطني للبريد ولدى المتصرّفين في محفظات الأوراق المالية وذلك في إطار ملاءمة التشريع الجبائي الجاري به العمل مع الاتفاقية المتعلقة بالمساعدة الإدارية المتبادلة في المادة الجبائية المعتمدة من قبل مجلس أوروبا ومنظمة التعاون الاقتصادي مع :

- انتهاج المرحلية في تطبيق الإجراء وذلك بتطبيقه في مرحلة أولى على الأشخاص الذين لا يمسكون محاسبة مطابقة للتشريع المحاسبي للمؤسسات أو الذين يمتنعون عن تقديمها والذين يخضعون لمراجعة جبائية معمقة ابتداء من غرة جانفي 2015 ومن ثم تعميمه في مرحلة ثانية على كل مطالب بالأداء يخضع لمراجعة جبائية معمّقة ابتداء من غرة جانفي 2016،

- حث المطالبين بالضريبة غير الذين تم تبليغهم نتائج المراجعة الجبائية أو قرارات التوظيف الإجباري للأداء قبل تاريخ دخول هذا القانون حيز التطبيق على تسوية وضعيتهم الجبائية بالنسبة للإيداعات المنجزة قبل غرة جانفي 2014 وذلك بالتصريح بها في أجل أقصاه 31 ديسمبر 2014 ودفع ضريبة تقدّر بـــ15% من قيمتها.

- الترفيع في العقوبة المترتبة عن الإخلال بهذا الواجب.

- **مزيد إحكام المراقبة الميدانيّة لخلاص معاليم الجولان** وخاصة المعلوم الإضافي الموظف على سيارات الأجرة المستعملة لغاز البترول السائل وتفعيل أحكام قانون المالية لسنة 2014 المتمثلة في تثقيل معاليم الجولان غير المدفوعة والتنسيق مع مصالح الوكالة الفنية للنقل البري لحصر وسائل النقل التي لم يدفع بعنوانها المعلوم وذلك بهدف حصر قائمة المخالفين والحد من عمليات الجولان دون دفع المعاليم المستوجبة.

وهي إجراءات جديدة مقترحة لرفع الحس الجبايئ و التشجيع على القيام بالواجب الجبائي تنضاف إلى حزمة الإجراءات المضمنة في نفس الإطار صلب قانون المالية الأصلي للسنة الجارية والتي منها بالخصوص :

- الترفيع في نسبة الخصم من المورد على المبالغ المدفوعة إلى المقيمين بملاذات جبائية،
- مواصلة ترشيد الانتفاع بالنظام التقديري في مادة الضريبة على الدخل بعنوان الأرباح الصناعية والتجارية وذلك بالتّرفيع في الضريبة الدنيا وإرساء واجب الفوترة وإقصاء بعض الأنشطة من الانتفاع بهذا النظام وكذلك بعنوان أرباح المهن غير التجارية وذلك بالتقليص في نسبة الأعباء القابلة للطرح من 30% إلى 20%،
- تعميم واجب الخصم من المورد على كل المدينين بالمبالغ الخاضعة للخصم المذكور بصرف النظر عن النظام الجبائي للمدين الأصلي،

-تمكين مصالح الجباية من النفاذ إلى البرامج والتطبيقات الفرعية للمؤسسات في إطار المراجعة الجبائية.

## 2. التّصدّي للتّجارة الموازية ومقاومة ظاهرة التّهريب :

بالإضافة إلى تنفيذ بعض الإجراءات المضمنة صلب قانون المالية الأصلي للسنة الجارية للتّصدي لظاهرة التّهريب من خلال سنّ أحكام لثني المؤسسات على دفع مقابل إقتناءاتها نقدا وذلك بحرمانها من طرح الأعباء والأداء على القيمة المضافة المتعلقة بالإقتناءات المذكورة،

تضمّن قانون الماليّة التّكميلي الحالي حزمة أحكام إضافيّة ذات طابع ردعي في إطار سياسة الدّولة لمقاومة ظاهرة التّهريب والتّصدّي للتّجارة الموازية التي أصبحت من الإشكاليات الكبرى التي تواجه الاقتصاد الوطني لما لها من تداعيات سلبية وخطيرة على تنافسية المؤسسة وموارد الدولة والمقدرة الشرائية للمواطن وصحة المستهلك وتطور هياكل الاقتصاد.

ومن بين الإجراءات المقترحة ضمن القانون الحالي لاحتواء هذه الظاهرة :

- التّنصيص على **إرساء أجل تقادم بـ 15 سنة بالنّسبة للمهربين والمتعاونين معهم** وكذلك الأفراد المرتبطين بالجرائم المنظّمة.
- التّنصيص على **مصادرة المداخيل والممتلكات المتأتية من التّهريب والجرائم المنظمة** المثبتة بمقتضى حكم قضائي بات مع القيام بإجراءات تحفظية عاجلة في الغرض.

- **تشديد عمليات المراقبة على مسالك تهريب المواد البترولية** والتشديد في تطبيق العقوبات والخطايا على المهرّبين.

- التنصيص على **إيداع الأموال المضبوطة مجهولة المصدر، لدى الخزينة** في انتظار إرساء إطار قانوني لردع عمليات نقل الأموال نقدا ودون إثبات مصدرها.

- **إحداث إطار قانوني لتنظيم مهنة "الصرافة "** للحد من ظاهرة تهريب الأموال بالتنسيق مع البنك المركزي والجمعية المهنية للبنوك.

- مزيد التحكم في عمليات نقل البضائع بالطريق العام بتشديد العقوبات لردع المخالفين وذلك **بمضاعفة العقوبة في صورة عدم مصاحبة البضاعة بالفواتير أثناء نقلها بالطّريق العام** (التّرفيع في العقوبة من 250 د. حاليا إلى 20 % من قيمة البضاعة مع حدّ أدنى يتراوح بين 500 و1.000 دينار حسب نوعيّة البضاعة) مع حجز وسيلة النّقل والبضائع إلى حين تسويّة الوضعيّة وخلاص الخطيّة.

- **تخفيف جباية بعض المواد ذات الضغط الجبائي المرتفع** على غرار أجهزة تكييف الهواء و**التخفيض في نسب المعلوم على الاستهلاك على الرخام والجرانيت وبعض المنتجات الأخرى** لتلافي التّهريب بالسوق الموازية وإعتماد المسالك غير المنظّمة.

- **حذف الترفيع في قاعدة الأداء على القيمة المضافة بنسبة 25 %** على المستوى الداخلي وعلى مستوى التوريد بعنوان قائمة المنتجات المعنية بهذا الإجراء مع الإبقاء على الترفيع بعنوان الواردات المنجزة من قبل غير الخاضعين بصرف النظر عن طبيعة المنتجات المعنية.

- وذلك إضافة إلى **إستصدار أمر خصوصي "ظرفي" للتخفيف في جباية بعض المواد** الأخرى في إطار التّصدي للتهريب والتجارة الموازية على غرار الموز والفواكه الجافة وبعض الأجهزة الكهربائيّة والإلكترونيّة الموجهة للإستعمال العائلي.

- إلتزام الوزارة بالمقابل **بتكثيف عمليات المراقبة الميدانية والمسح** من قبل مصالح الجباية والإستخلاص والمصالح الدّيوانيّة لعمليّات نقل البضائع بالطريق العام.

## 3. دفع الإستثمار والتّشغيل :

يبقى دفع الاستثمار والتشغيل من أبرز أولويات التنمية للفترة القادمة وفي هذا الاطار ستعمل الحكومة على تدعيم الاجراءات التي تم اتخاذها في قانون المالية الأصلي بإجراءات جديدة وهامة أخرى بهدف استحثاث نسق الاستثمار الخاص.

وفي هذا الاطار تتمثل الأحكام الواردة بقانون المالية لسنة 2014 والتي هي بصدد التنفيذ بالأساس في :

- إعفاء المؤسسات الصناعية التي لا يتجاوز رقم معاملاتها 600 ألف دينار من الضريبة لمدة 5 سنوات،
- منح المؤسسات الناشطة في مجلة تشجيع الاستثمارات التي تنتدب خلال سنة 2014 بصفة قارة طالبي الشغل طرح إضافي بعنوان الأجور بـ50%منها مع سقف بـ 3000 د / أجير مع الإعفاء من TFPو FOPROLOS لمدة 5 سنوات وتحمل الدولة لمساهمات الأعراف لمدة 5 سنوات.

كما تضمّن قانون المالية التكميلي الحالي 2014 أحكاما جبائيّة أخرى في نفس الإطار تهدف إلى التشجيع على الإستثمار والتشغيل من خلال :

- **الحد من كلفة اقتناء التجهيزات اللاّزمة لإنجاز المشاريع** :
  - بالتخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة إلى 6 % بالنسبة إلى التجهيزات المورّدة والتي ليس لها مثيل مصنوع محليا
  - وتوقيف العمل بـالأداء على القيمة المضافة بعنوان التجهيزات المصنوعة محليا.

- **إحداث برنامج لدعم المؤسسات الصغرى والمتوسطة التي تمرّ بصعوبات ماليّة** ظرفية والناشطة في قطاع الصناعة والخدمات المرتبطة بهدف مساعدتها على مواصلة نشاطها والمحافظة على طاقتها التشغيلية.

- **التّمديد في المدة المخوّلة للشركات لإدراج أسهمها بالبورصة والانتفاع بنسبة الضريبة على الشركات المنخفضة** إلى غاية 31 ديسمبر 2019.

- **التخفيض في نسبة الخصم من المورد المحدّدة بـ 50 % بعنوان الأداء على القيمة المضافة إلى 30 %** وذلك بهدف تدعيم السيولة المالية للمؤسسات وYستيعاب الفائض المتأتي من الخصم من المورد.

- **تمكين الاستثمارات المصرح بها قبل 31 ديسمبر 2015** والتي تدخل طور النشاط الفعلي قبل غرّة جانفي 2017 من :

– **طرح الإستهلاكات المتعلقة بالأصول القابلة للإستهلاك** بنسبة 33,33 % و40 % بالنسبة للإستثمارات بمناطق التنمية الجهويّة.

– **طرح إعتماد جبائي يحدد بـ 10% من مبلغ الأجور** لمدة ثلاث سنوات بالنسبة للمنتدبين خلال الفترة 2014 إلى 2016.

– **طرح فوائد نظرية تحتسب** على أساس الأموال الذاتية المستعملة لتمويل الإستثمار بنسبة 5%

مع تطبيق هذه الأحكام على المؤسسات الناشطة في إطار مجلة تشجيع الإستثمارات.

## 4. مزيد ترشيد الدّعم :

بالتّوازي مع الإجراءات التي تم إقرارها لمزيد ترشيد الدعم من المبرمج تحقيق اقتصاد إضافي في الدعم من خلال :

✓ الرفع التدريجي للدعم عن قطاع إنتاج الإسمنت والقطاعات الأخرى ذات الإستهلاك الطاقي المرتفع وبمراجعة تسعيرة الكهرباء والغاز مع تفعيل الزيادة في التسعيرة في شهر ماي عوضا عن جوان 2014 (40 م.د).

✓ رفع الدعم عن المواد الاساسيّة الغير موجهة للإستهلاك الأسري.

وذلك إضافة إلى دراسة الإمكانيات الأخرى للتخفيض في حجم الدّعم دون أن تكون لذلك إنعكاسات إجتماعيّة أو على النّمو الإقتصادي. مع الشّروع في القيام بالدّراسات الضرّريّة :

- **لتوجيه الدعم نحو المستحقين الفعليين** والحرص على المحافظة على تماسك الفئة المتوسطة وقدرتها الشرائية (إعداد بنك معطيات بخصوص العائلات المستهدفة).

- **لضبط الآليات الكفيلة بالمحافظة على القدرة التنافسية للمؤسسات**.

## 5. الأحكام ذات الطابع الإجتماعي :

شمل قانون المالية الأصلي عديد الاجراءات ذات الطابع الاجتماعي الهادفة لدعم الفئات الهشة والمحافظة على قدرتها الشّرائية من بينها :

- تخفيف العبء الجبائي على الأشخاص الذين لا يتعدى دخلهم السنوي الصافي 5.000 د والذين يحققون مداخيل في صنف الأجور والمرتبات والإيرادات العمرية دون سواها،

- تشجيع انجاز المشاريع في إطار البرنامج الخصوصي للسكن الاجتماعي والتخفيف في كلفتها بإعفاء القيمة الزائدة من الضريبة،

- معالجة مديونية قطاع الفلاحة والصيد البحري وذلك بالتخلي عن المبالغ المستحقة أصلا وفائدة بالنسبة إلى الديون التي لا تتجاوز 5.000 د.

كما تضمّن مشروع الميزانيّة التكميليّة أحكاما ماليّة ذات طابع إجتماعي لدعم المكاسب المحققّة وللأخذ بعين الإعتبار المفعول المالي للقرارات المتخذة في الغرض والتي نذكر منها بالخصوص :

- **توقيف العمل بالأداء على القيمة المضافة بعنوان الاقتناءات المموّلة بهبة في إطار التعاون الدولي** عوضا عن الإعفاء من الأداء المذكور بهدف تيسير هذه الاقتناءات باعتبار طابعها الاجتماعي بالحدّ من الرواسب الجبائية الناجمة عن عدم طرح الأداء على القيمة المضافة.

- **وذلك إضافة إلى الإجراءات الإجتماعيّة الأخرى المتخذة صلب الميزانيّة التكميليّة سنة 2014** والتي منها بالخصوص :
  - ✓ الترفيع في الأجر الأدنى المضمون الصناعي والفلاحي.
  - ✓ تفعيل الاتفاقيات الممضاة مع الاتحاد العام التّونسي للشغل.
  - ✓ الترفيع في منحة العائلات المعوزة من جهة والترفيع في عدد المنتفعين من جهة أخرى (من 235.000 إلى 250.000).

## 6. دعم وتعبئة المـــوارد :

تستوجب الوضعية الحالية للماليّة العموميّة من حيث توازنها وتفاقم نسبة العجز وتراجع مستوى السّيولة، توفير موارد إضافية خلال السّداسي الثاني من سنة 2014. وفي هذا الإطار تضمّن مشروع قانون الماليّة التّكميلي عديد الإجراءات الأخرى لدعم وتعبئة الموارد الذاتية، إضافة إلى تنسيق وتسوية بعض الوضعيات الجبائيّة والدّيوانيّة وتحسين مجهودات الإستخلاص. ومن بين هذه الإجراءات والأحكام نذكر بالخصوص :

- **تنسيق جباية العربات متعدّدة الأغراض والمستعملة لنقل الأشخاص مع جباية السيارات السياحية** والتقليص في فارق الضغط الجبائي بينهما بإخضاعها لمعلوم على الاستهلاك عند توريدها وذلك بنسبة 60 % 40 % (المردود : 15 م.د).

- **تسوية وضعية السيارات المنتفعة بنظام جبائي خاص عند التوريد من طرف التونسيين بالخارج** FCR (المردود : 100 م.د).

- **تحيين تعريفة معلوم الطابع الجبائي الموظف على رخصة جولان السيارات المسجلة بالخارج** من 3 إلى 30 دينار مع إحداث معلوم محدد بقيمة 30 دينار بالنسبة إلى التمديد في رخصة جولان السيارات (المردود : 7 م.د).

- **التّرفيع في معلوم بطاقة الإقامة للأجانب من 15 إلى 100 دينار مع مضاعفة المبلغ إلى 300 دينار في حالة إنتهاء الصلوحيّة** (المردود : 01 م.د).

- **إحداث معلوم طابع جبائي بقيمة 30 دينار موظّف على عقود الزّواج** (المـــــردود : 01 م.د).

- إحداث **معلوم بمناسبة نشر القضايا لدى المحاكم التونسية** وذلك حسب درجة المحكمة محدد بـ 30 دينار بالنسبة إلى نشر القضايا لدى محكمة الاستئناف و50 دينار بالنسبة إلى القضايا لدى محكمة التعقيب والمحكمة الإدارية (المردود المرتقب : 3 م.د).

- **التّرفيع في معاليم الطابع الجبائي الموظّف على محلاتّ بيع المشروبات الكحوليّة ورخص شراء وإدخال الأسلحة** وذلك بطلب من وزارة الداخليّة (المردود : 0,12 م.د).

- **التّرفيع في معلوم الطابع الجبائي على الفواتير وبطاقات شحن الهاتف** بمبلغ 100 مليم (المردود : 16 م.د).

- **إخضاع قصاصات مسابقات النهوض بالرياضة إلى معلوم طابع جبائي محدد بقيمة 100 مليم** عن كل دينار أو جزء من الدينار من مبلغ القصاصة (المردود : 4 م.د)

- **إحداث معلوم طابع جبائي عند مغادرة الأشخاص غير المقيمين البلاد التّونسيّة بمبلغ 30 د. مع بالتّوازي إلغاء بالتّوازي معلوم الإقامة بالنّزل** (المردود التقديري : 75 م.د).

- **التسريع في ختم ملفات في طور المراجعة الجبائية** (المردود المرتقب : 160 م.د).

- **ارساء مساهمة استثنائية يبلغ مردودها 320 م.د خلال السّداسي الثاني لسنة 2014.** علما وأنّه تمّت دراسة عدّة فرضيات في الغرض خاصّة بالنسبة للأجراء وذوي الدخل المحدود.

- **تحسين استخلاص الديون المثقلة** (المردود التقديري : 50 م.د).

- **التّرفيع في أسعار بيع التبغ** (المردود : 50 م.د).

- **التنصيص على أن إبرام الصلح في الملفات الجبائية التي هي في طور التقاضي** يمكن أن يتم في أي طور من أطوار القضية وذلك للإسراع في فضّ الملفات المذكورة (المردود : 50 م.د).

وذلك إضافة إلى مزيد التنسيق بين الوزارات والهياكل المعنيّة لتدعيم إستخلاص الموارد الذاتيّة ومجهود المراقبة لردع المخالفات خاصّة بالنسبة للأنشطة الخطرة والمخلّة بالصّحة والمرتبطة بالنظافة والبيئة من خلال :

- **تطوير المنظومة الردعية والعقابية في مجال حفظ الصحة والنظافة العامة وفق الأحكام المدرجة بقانون الماليّة التكميلي الحالي.**
- مراجعة إجراءات فتح واستغلال المؤسسات الخطرة والمخلة بالصحة وتطبيق المعاليم المستوجبة عليها كما تمّ تحيينها صلب قانون الماليّة.
- تحيين المعاليم المستوجبة على الرّخص والامتيازات غير المصرّح بكونها تكتسي صبغة المصلحة العمومية (قرار مشترك من وزيري المالية والفلاحة).
- تعميم المعلوم على الفضلات غير المنزلية الراجع لفائدة الجماعات المحلية وذلك بصرف النظر عن ابرام اتفاقية من عدمه (قرار مشترك من وزيري المالية والدّاخليّة).

## 7. مزيد ترشيد النّفقات :

يعتبر ترشيد النفقات في الظروف الحالية مسألة أساسية وهامة وفي هذا المجال تتمثل الإجراءات والأحكام الماليّة المدرجة ضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2014 في إتخاذ إجراءات بالتنسيق مع الوزارات لمزيد ترشيد النّفقات والضغط عليها وهو ما مكن من تحقيق إقتصاد إضافي في حدود **1.583 م.د** وبمردود صافي (بإعتبار الضغوطات الجديدة) بقيمة **- 500 م.د** وذلك من خلال :

- التّخفيض في نفقات الأجور ونفقات وسائل المصالح وحجم النفقات الطارئة رغم الضغوطات الإضافيّة على الميزانيّة والزيادة في نفقات التّدخّل العمومي بعنوان تركيز الهيئة المستقلّة للإنتخابات

- تخفيض نفقات التنمية الموزّعة إضافة الى تخفيض معتبر في حجم النفقات الطارئة وغير الموزّعة رغم ترسيم إعتمادات هامّة جديدة بعنوان التّمويل العمومي.

## 8. الإصلاحات الإقتصاديّة - إجراءات أخرى لدعم بعض القطاعات :

عملا على تسريع نسق تنفيذ مشاريع الإصلاح الإقتصادي والمالي الجاريّة، وأخذا بعين الإعتبار وضعيّة بعض الملّفات التي تستوجب التدّخل العاجل للدّولة للبتّ فيها، تضمّن قانون الماليّة التّكميلي لسنة 2014 عديد الأحكام التي تهمّ القطاع البنكي والمالي وبعض القطاعات الأخرى من خلال :

- **تجسيم عمليّة رسملة البنوك العموميّة وترشيد كلفتها.**

- **تكفّل الدولة بديون وكالات الأسفار المنتصبة بولايتي توزر وقبلي تجاه الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي** بعنوان الفترة الممتدة من الثلاثية الأولى لسنة 1999 إلى الثلاثية الرابعة لسنة 2008 في حـدود مبلغ جملي لا يتجاوز **1,2 م د**.

- **إقرار إجراءات سلامة ماليّة بخصوص الشركات الوطنيّة للتبغ** من خلال التّرفيع في الأموال المخصّصة للوكالة الوطنية للتبغ والوقيد وضبط رأس مال مصنع التبغ بالقيروان.

- **إحداث شركة تصرّف في الأصول** تهدف إلى تدعيم الصلابة المالية للقطاع البنكي من خلال اقتناء الديون المتعثرة لدى القطاع البنكي وإعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية المدينة بهدف إعادة التفويت فيها.

- **تحسين سيولة مؤسّسات الصّحافة وترشيد إجراءات انتفاع الورق المعدّ لطباعة الصحف** من خلال الإعفاء من أ.ق.م وحذف واجب الإستظهار بضمان بنكي أو تضمين مبلغ الأداء على القيمة المضافة على مستوى مؤسسات الصحافة.

- **تمكين المؤسسات والأشخاص من طرح "الرّعاية" mécénat التي يمنحونها إلى مؤسّسات أو مشاريع أو أعمال ذات صبغة ثقافيّة من قاعدة الضريبة على الدخل أو الضريبة على الشركات** وذلك على أساس مصادقة الوزارة المكلفة بالثقافة.

## 9. فضّ الإشكاليات التطّبيقيّة لبعض الأحكام الجبائية الواردة بـقانون الماليّة لسنة 2014 :

طرحت بعض الأحكام الجبائيّة الواردة بقانون الماليّة الأصلي بعض الإشكاليات التطبيقيّة عند دخولها حيز التنفيذ في بداية جانفي 2014. وقد تمّ صلب قانون الماليّة التّكميلي الحالي التنصيص على أحكام في شأنها بهدف :

- **تثبيت إلغاء الإجراءات التالية صلب القانون والتي تم تعليق العمل بها بمقتضى مذكرة صادرة عن رئاسة الحكومة** في بداية السّنة :

✓ الأحكام الخاصّة بالترفيع في مبلغ المعلوم المستوجب على العربات المعدة لنقل البضائع والتي لا تفوق حمولتها النافعة 2 طن وتغيير طريقة دفعه باعتماد الدفع مرة واحدة وإلصاق العلامة على البلور.

✓ الأحكام الخاصّة بإحداث أتاوة الموظفة على السيارات الخاصة والعربات الخاضعة للمعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات حسب قوة السيارة تتراوح بين 20 دينار بالنسبة إلى 4 خيول و850 دينار بالنسبة إلى السيارات التي تفوق 16 خيلا

✓ الأحكام الخاصّة بربط إمتياز إنتفاع الفلاحين بتخفيض بـ80% من المعلوم الوحيد التعويضي على النقل بالطرقات بإيداع التصريح في الوجود.

- **حذف الأحكام الخاصّة بتوظيف ضريبة على العقارات بقيمة مرة ونصف المعلوم على العقارات** بإعتبار صعوبة تطبيقه (توظيفه يعتمد على المعلوم على العقارات الذي تبقى نسب استخلاصه متدنية جدا كما أنّها ضريبة لا تحقق العدالة الجبائية باعتبارها لا تعتمد على القيمة الحقيقية للثروة) مع برمجة تعويضه من خلال إحداث ضريبة على الثروة في إطار مشروع قانون الماليّة لسنة 2015.

## الباب الرّابع :

## الميزانيّة التّكميليّة : المشـــروع – التّوازنـــات

### I. نتـائج تنفيذ ميزانيّة سنة 2013 وإنعكاساتها على ميزانيّة سنة 2014 :

يتبيّن من خلال نتائج تنفيذ ميزانيّة الدّولة لسنة 2013 (المقارنة بتقديرات ميزانيّة سنة 2013 المحيّنة حسب أحكام قانون الماليّة التّكميلي المصادق عليه خلال شهر ديسمبر الفارط)، ما يلـــــي :

1- **على مستوى الموارد :** تمّ سنة 2013 إستخلاص وتعبئة مبلغ جملي في حدود **25.250 م.د** (منها 1.370 م.د تمّت تعبئتها بعد تاريخ 31 ديسمبر) مقابل **27.481 م.د مقدّرة** صلب الميزانيّة *(*)* أي **بفارق 2.231 م.د** مفصّل كما يلي :

- **الموارد الذّاتية،** تم إستخلاص **19.960 م.د مقابل 20.545 م.د مقدّرة** أي بنقـص **585 م.د** ناتج أساسا عن نقص مداخيل المصادرة في حدود 344 م.د (524 م.د مقابل 868 م.د مقدّرة) ومداخيل الجباية في حدود 266 م.د (بالأساس نتيجة تأخير إستخلاص جباية بترولية 250 م.د بعد 31 ديسمبر 2013).

- **موارد الإقتراض،** تمّ تعبئة 5.290 م.د بإعتبار السحوبات المتأخرة مقابل 6.936 م.د مقدرة أي بنقص **1.646 م.د** نـــاتج بالخصوص عن عدم تعبئة قرض البنك الدوّلي (400 م.د) وعدم إصدار رقاع الخزينة الموجهة لرسملة البنوك (500 م.د).

(*) بإعتبار القروض المحالة وقروض الخزينة الصّافية.

2- **على مستوى النّفقات**، تم تسجيل **اقتصاد إجمالي بحوالي 1.036 م.د** بالمقارنة مع تقديرات قانون المالية التّكميلي لسنة 2013، يتوزّع كما يلي : 520 م.د بعنوان نفقات التّصرف و413 م.د بعنوان نفقات التّنمية و64 م.د بعنوان القروض و تدخلات الخزينة الصافية و39 م.د بعنوان خدمة الدين العمومي في حدود 29 م.د تهمّ الفائدة و10 م.د تهمّ الأصل.

3- و أفضت هذه النّتائج إلى :

- **تسجيل عجز ميزانية** (دون اعتبار موارد التخصيص والهبات الخارجية والمصادرة) في حدود **5.261 م.د** (**6.9 %** من الناتج المحلي الإجمالي) مقابل 6.088 م.د (**7.8%** مقدرة بقانون المالية التكميلي) و5.5 % مسجلة لسنة 2012.

- **تسجيل نسبة المديونية** في حدود **45.4% مقابل 47.2%** مقدرة، أي بإنخفاض قدره 1.614 م.د مردّه أساسا السحوبات المبرمجة والتي تم إستخلاصها في 2014 (1.132 م.د).
إضافة إلى أنّه تمّ سنة 2013 إستعمال قسطي قرض البنك الدّولي (827 م.د) والقرض الياباني (413 م.د) اللذين تم سحبهما في موفى 2012.

4- علما وأنّ **المبالغ المأذون بصرفها إلى** موفى ديسمبر 2013 **بلغت 26.445 م.د مقابل 23.880 م.د** مستخلصة بنفس التّاريخ، أي بفارق **2.565 م.د**.
وبإدراج ضمن ميزانية 2013 السّحوبات التي تمّت خلال فيفري 2014 والتي كانت مبرمجة في قانون المالية التكميلي بعنوان قرضي صندوق النقد الدّولي (812 م.د) وتركيا (320 م.د) وهبة الإتحاد الأوروبي (54 م.د) وتحويل الرّصيد المتبقي بعنوان تخصيص إتصالات تونس (184 م.د)، **يتراجع الفارق المذكور إلى 1.195 م.د.**

وتشكّل هذه النّفقات التي هي بصدد التّسوية تدريجيّا سنة 2014، **ضغطا إضافيا** على وضعية السّيولة خلال السّنة الجارية.

## 5- ويحوصل الجدول التّـــالي أهم النّتائج المسجلة لسنة 2013 :

بحساب م.د

| | | ق م ت (1) | موفى ديسمبر | إستخلاصات متأخرة | النتائج المحينة (2) | الفارق (1-2) |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | **الموارد الذاتية** | **20545** | **19722** | **238** | **19960** | **-585** |
| | **المداخيل الجبائية** | **16600** | **16334** | | **16334** | **-266** |
| | **المداخيل غير الجبائية** | **3945** | **3388** | **238** | **3626** | **-319** |
| 2 | **موارد الاقتراض** | **6936** | **4158** | **1132** | **5290** | **-1646** |
| | الاقتراض الداخلي | 2280 | 1843 | | 1843 | |
| | الاقتراض الخارجي | 3830 | 2315 | 1132 | 3447 | |
| | حاجيات تمويل إضافية | 826 | | | | |
| 3 | **جملة الموارد** | **27481** | **23880** | **1370** | **25250** | **-2231** |
| 1 | **نفقات التصرف** | **17996** | **17476** | | **17476** | **-520** |
| | **الأجور** | **9781** | **9606** | | **9606** | **-175** |
| | **وسائل المصالح** | **996** | **972** | | **972** | **-24** |
| | **نفقات الدعم** | **5514** | **5514** | | **5514** | **0** |
| | المواد الأساسية | (1450) | (1450) | | (1450) | (1450) |
| | المحروقات | (3734) | (3734) | | (3734) | (743) |
| | النقل | (330) | (330) | | (330) | (330) |
| | **تدخلات دون الدعم** | **1550** | **1384** | | **1384** | **-166** |
| | **تفقات طارئة** | **155** | | | | |
| 2 | **نفقات التنمية** | **4800** | **4387** | | **4387** | **-413** |
| | (رسملة البنوك) | | | | | |
| 3 | **قروض الخزينة** | **240** | **176** | | **176** | **-64** |
| 4 | **خدمة الدين** | **4445** | **4406** | | **4406** | **-39** |
| | الفائدة | (1440) | (1411) | | (1411) | -(29) |
| | الأصل | (3005) | (2995) | | (2995) | -(10) |
| 5 | **جملة النفقات** | **27481** | **26445** | | **26445** | **-1036** |
| 6 | **حاجيات تمويل إضافية لتوازن 2013** | | **2565** | **-1370** | **1195** | **-1195** |
| | **العجز دون المصادرة** | **-6088** | | | **-5261** | |
| | % | -7,8 | | | -6,9 | |

*(*) بإعتبار القروض المحالة وقروض الخزينة الصّافية*

## II. تنفيذ ميزانية الدّولة إلى موفى أفريل 2014:

أفضى تنفيذ ميزانية الدولة لسنة 2014 إلى موفى شهر أفريل إلى تسجيل النتائج التالية :

### 1 - على مستوى الموارد :

**تطور استخلاصات** الموارد الذاتيـــة إلى موفى أفريل 2014 بـ **18.5 % (1.082 م.د)** بالمقارنة مع استخلاصات موفى أفريل من 2013.

ونتج هذا التطور بالأساس عن :

أ. نمو **المداخيل الجبائية** بنسبة **18.4%** بالمقارنة مع نتائج نفس الفترة من سنة 2013، أي **بزيادة** قدرها **988 م.د** ناتجة بالخصوص عن **استخلاصات استثنائية** في حدود 250 م.د (جباية بترولية) وتطور الاستخلاصات المرتبطة بالواردات وإنخفاض نسق استرجاع فائض الأداء.

وتتراجع هذه النسبة إلى **13.8%** دون إعتبار الاستخلاصات الإستثنائية المذكورة مقابل نسبة تطوّر المداخيل الجبائيّة مقدرة بـ **9.6%** لكامل السنة.

ب. إستخلاص **660 م.د** بعنوان **المداخيل غير الجبائية** أي تحقيق نسبة إنجاز بـ 28 % مقابل نسبة نظرية في حدود 33 %.

ج. بلغت **السحوبات الخارجية والإصدارات الدّاخلية** إلى موفى أفريل ما قدره 1.689 م.د مقابل 7.838 م.د مقدرة لكامل السنة أي ما يعادل نسبة انجاز في حدود 22 %.

علما وأن هذه المبالغ لا تتضمن السحوبات المبرمجة لسنة 2013 والتي تم إستخلاصها في بداية 2014 بعنوان قرضي صندوق النقد الدولي (812 م.د) وتركيا (320 م.د).

## 2- على مستوى النّفقات :

أ. بلغت **نفقات التّصـرف 5.123 م.د** إلى حدود موفّى أفريل 2014 مقابل 5.194 م.د مسجلة خلال نفس الفترة من السنة الفارطة أي بنقص 71 م.د وذلك دون اعتبار مبلغ **200 م.د** كتسبقة من الخزينة تم منحها لفائدة المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية يتم تسويتها على إعتمادات وزارة الصناعة المخصصة للغرض.

وبالرجوع إلى تقديرات قانون المالية لكامل السنة تبلغ نسبة استهلاك الإعتمادات حوالي**29%.**

علما وأنه تم صرف مبلغ **750 م.د** لدعم المحروقات محملة على ميزانية وزارة الصناعة إلى موفـــى أفريل من 2013.

ب. سجّل نسق إنجاز **نفقات التنمية** تحسّنا خلال شهر أفريل مقارنة بالثلاثية الأولى من السنة الجارية، حيث سجل ارتفاعا من 200 م.د إلى 514 م.د أي بفارق 314 م.د خلال شهر أفريل منها 158 م.د بعنوان الإستثمار العمومي.، مسجلا بذلك نسبة إستهلاك بـحوالي **9.2 %** مقابل **3.6%** في موفى شهر مارس ومقابل نسبة **13.2%** لنفس الفترة من 2013.

ت- تمّ على مستوى **خدمة الدين** تسديد مبلغ 1.232 م.د بعنوان أصل الدين و 583 م.د بعنوان الفائدة، وهو ما يعادل جمليا نسبة إستهلاك في حدود 39 % مقارنة بالتّقديرات السّنويّة مقابل على التوالي 1.404 م.د و522 م.د لنفس الفترة من سنة 2013 وبنسبة استهلاك في حدود 44 %.

ويحوصل الجدول التّالي أهم النتائج المسجلة بخصوص تنفيذ ميزانية سنة 2014 إلى موفـى شهر أفريل :

**بحساب م.د**

| | | 2013 | | 2014 | | الفارق(2-1) |
|---|---|---|---|---|---|---|
| | | 4 أشهر (1) | سنة كاملة | ق م | 4 أشهر (2) | |
| 1 | **الموارد الذاتية** | **5836** | **19960** | **20287** | **7006** | **1170** |
| | مداخيل جبائية | 5358 | 16334 | 17897 | 6346 | **988** |
| | مداخيل غير جبائية | 478 | 3626 | 2390 | 660 | **182** |
| 2 | **موارد الإقتراض** | **1139,7** | **6485** | **7838** | **1689** | **549,3** |
| | الإقتراض | | **4050** | | | |
| | الداخلي | 926,3 | 1843 | 2500 | 1249 | 322,7 |
| | الخارجي | 213,4 | 2207 | 5338 | 440 | 226,6 |
| | تمويل إضافي | | **2435** | | | |
| 3 | **مجموع الموارد** | **6975,7** | **26445** | **28125** | **8695** | **1719,3** |
| 1 | **نفقات التصرف** | **5194,3** | **17476** | **17750** | **5123,2** | **-71,1** |
| 2 | **نفقات التنمية** | **633,3** | **4387** | **5600** | **514,4** | **-118,9** |
| 3 | **القروض الصافية** | **48,9** | **176** | **100** | **223** | |
| 4 | **خدمة الدين** | **1926,8** | **4406** | **4675** | **1815** | **-111,8** |
| 5 | **مجموع النفقات** | **7803,3** | **26445** | **28125** | **7675,6** | **-127,7** |
| 6 | **العجز دون المصادرة** | **-657,5** | **-5261,2** | **-5,852** | **754+** | |
| | **%** | | **-6,9** | **-6,9** | | |

*(*) بإعتبار القروض المحالة وقروض الخزينة الصّافية*

## 3- تسوية متخلدات سنة 2013 خلال السّداسي الأوّل من سنة 2014:

بإعتبار أنّ تنفيذ ميزانية الدّولة لسنة 2013 المحيّنة حسب أحكام قانون الماليّة التّكميلي المصادق عليه خلال شهر ديسمبر الفارط، أفضى إلى تسجيل متخلدات بقيمة **2.565 م.د إلى حدود 31 ديسمبر 2013**، تمثّلت في نفقات غير مسواة (الفارق بين المبالغ المأذون بصرفها والمبالغ المستخلصة).

وحيث تراجع هذا الفارق كما تمّت الإشارة إليه سابقا، إلى **1.195 م.د** عند إدراج السّحوبات التي تمّت **خلال الثّلاثي الأوّل لسنة 2014** والتي كانت مبرمجة عند إعداد قانون المالية التكميلي لسنة 2013 بعنوان قرضي صندوق النقد الدّولي (812 م.د) وتركيا (320 م.د) وهبة الإتحاد الأوروبي (54 م.د) وتحويل الرّصيد المتبقي بعنوان تخصيص إتصالات تونس (184 م.د).

وبإعتبار أنّ التّطور الإيجابي للمداخيل خلال الأشهر الأولى من سنة 2014، مكّن من تغطية مجمل هذه المتخلّدات بعنوان سنة 2013 (خاصّة تلك المتعلقة بـنفقات دعم المحروقات والإستثمارات العمومية) والتي تراجعت إلى **26 م.د خلال شهر ماي الفارط**.

فإنّه من الضّروري الإشارة إلى أنّ هذه المتخلّدات التي تمّت تسويتها تدريجيّا سنة 2014، **قد مثّلت ضغطا إضافيا** على وضعية السّيولة وعلى تمويل الإحتياجات للسّنة الجارية.

## III. ميزانية الدّولة لسنة 2014 : تحيين الفرضيّات - الضّغوطات الجديدة :

إنطلاقا من **أهمّ الفرضيّات** التي تمّ على أساسها أواخر سنة 2013، **ضبط ميزانيّة الدّولة لسنة 2014** والمتمثّلة في ما يلي :

| الفرضيات الإقتصاديّة (التّوازن الكلّي) | الفرضيات الخاصّة بتقديرات موارد الميزانيّة | الفرضيات الخاصّة بتقدير النّفقات المبرمجة |
|---|---|---|
| • النمو : 4.0 % بالأسعار القارة و 9.7 % بالأسعار الجارية.<br>• معدل سعر النفط لكامل السنة :110 دولار للبرميل<br>• سعر صرف الدولار :1.670 د<br>• نسبة عجز ميزانيّة في حدود | • إجراءات جبائية جديدة : 430 م.د<br>• تعبئة موارد إضافية من المبالغ المثقلة في إطار النزاعات: 400 م.د<br>• تعبئة قسط ثالث بـ 1.000 م.د لمداخيل المصادرة.<br>• صكوك إسلامية بقيمة 825 م.د.<br>• تعبئة قروض خارجية : 4.513 م.د وقروض داخلية :2.500 م.د. | • عدم ترسيم برامج جديد للزيادات في الأجور.<br>• تخصيص مبلغ 4.292 م.د للدعم المباشر(المواد الأساسية 1.407 م.د– المحروقات و الكهرباء 2.500 م.د– النقل 385 م.د)<br>• تخصيص قسط ثان 500 م.د لإعادة رسملة البنوك العمومية.<br>• رصد 5.100 م.د لنفقات التنمية دون مبلغ رسملة البنوك.<br>• رصد 4.675 م.د بعنوان خدمة الدين العمومي. |

**وبإعتبار النّتائج المحيّنة لسنتي 2013 و2014 والمستجدّات المسجّلة خلال الأشهر الأولى من سنة 2014**، والتي منها بالخصوص، إضافة إلى متخلّدات سنة 2013 :

- انخفاض نسبة النّمو المسجّلة سنة 2013 بالأسعـــار القارة من 3.6 % مقــدّرة إلى 2.3 % محيّنة.
- مراجعة نسبة النّمو المقدّرة لسنة 2014 من 4 % إلى 2,8 % مؤمّلة.
- الصّعوبات المتزايدة للنّفاذ إلى الأسواق المالية العالمية نتيجة تراجع الترقيم السيادي لتونس على عدّة مستويات.

- تعليق تنفيذ بعض الأحكام الواردة بقانون الماليّة لسنة 2014 والتي كان من المفروض عند سنّها أن تساهم في تنمية موارد الميزانيّة والحد من نفقات الدّعم.
- ظهور حاجيات إنفاق جديدة غير مبرمجة أو لم يتمّ أخذها بعين الإعتبار صلب قانون الماليّة الأصلي لسنة 2014،

فإنّ **مجمل الضغوطات الإضافية على توازن ميزانية الدّولة لسنة 2014**، بلغت **4.530 م.د** موزّعة كما يلي :

- **نقص الموارد المقدرة** لسنة 2014 : **1.924 م.د**
- **حاجيات الإنفاق الجديدة** لسنة 2014 : **1.411 م.د**
- **متخلدات تصرّف 2013** : **1.195 م.د**

## أ. الضغوطات على مستوى الموارد المقدّرة (نقص بقيمة 1.924 م.د) :

| | |
|---|---|
| **1. ضغوطات صافية على الموارد الجبائية** | **- 169** |
| **أ - نقص موارد جبائية** | **- 800** |
| - إلغاء الأتاوات | - (120) |
| - مراجعة فرضيات النمو لسنتي 2013 و2014 | - (280) |
| - موارد مثقلة إضافية (400 م.د) | - (400) |
| **ب - استخلاصات استثنائية** | **+ 631** |
| - جباية بترولية استثنائية | + (250) |
| - انخفاض إسترجاع فائض الأداء | + (150) |
| - آداءات ومعاليم أخرى (تحسّن مردود) | + (231) |
| **2. نقص موارد غير جبائية** | **-900** |
| - مراجعة عائدات المساهمات | - (200) |
| - مراجعة برنامج المصادرة | - (700) |
| **3. نقص موارد الاقتراض** | **-855** |
| - حجم الصكوك | - (635) |
| - برنامج الاتحاد الأوروبي | - (220) |

## ب. ضغوطات على مستوى حاجيات الإنفاق الجديدة لسنة 2014 (1.411 م.د) :

تقدّر الحاجيات الإضافيّة المشخّصة حاليا على مستوى الإنفاق بـ **1.411 م.د** وتهمّ البنود التّالية :

- **حاجيات المؤسسات العمومية** في حدود : **623 م.د** تهمّ بالأساس :

– إدراج حاجيات في حدود **406 م.د** لفائدة **الصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية** الذي يمر بصعوبات بعنوان تكفل الدّولة بالديون المتخلدة بذمة المنشآت العمومية والبالغة 256 م.د إلى موفى 2013 تهم بالخصوص شركات النقل. وتمكين الصندوق من سيولة مستعجلة بمنحه تسبقة من الخزينة في حدود 150 م.د.

– تسديد حاجيات **شركة الخطوط التونسية** بـ **217 م.د** قصد تسوية مستحقات ديوان الطيران المدني والمطارات البالغة 165 م.د إلى جانب تكفل الدولة بتغطية كلفة تسريح 1.700 عونا بمبلغ يقدر بـ 52 م.د.

علما وأن هذا التّكفل يقابله التزام من الشركة بإعداد مخطط هيكلة لاستعادة توازناتها المالية من خلال النفقات و تحسين الخدمات و المردودية.

- **تعديل اعتمادات الأجور** : **238 م.د** تهم بالأساس :

تفعيل الاتفاقيات الممضاة مع بعض النقابات خلال السنوات 2011 و 2012 و2013 إضافة إلى المفعول المالي المقدّر لقرارات ترتيب أعوان قوات الأمن الداخلي والديوانة إلى جانب عتماد كلفة إضافية لفائدة وزارة الدفاع الوطني.

- **مصاريف الهيئات الدستورية : 130 م.د**

مع الإشارة و أنه سبق ترسيم مبلغ 60 م.د ضمن النفقات الطارئة وغير الموزعة تهم الهيئة العليا للإنتخابات و تطالب هذه الهيئة بإعتمادات إضافية لحد 40 م.د.

- **برامج دعم مؤسّساتي وإصلاح مالي : 250 م.د .**

- **نفقـــات مختلفة** : **170 م.د** تهمّ بالأساس :

- إجراءات إجتماعية تتعلق بالترفيع في منحة العائلات المعوزة من جهة والترفيع في عدد المنتفعين من جهة أخرى.
- الترفيع في الأجر الأدنى المضمون الصناعي والفلاحي
- إعتبار حاجيات إضافية قطاعية سنة 2014.

ويحوصل الجدول التّــالي أهم هذه الضغوطات الجديدة على ميزانيّة سنة 2014 :

(م.د)

| | الضغوطات |
|---|---|
| **على مستوى الموارد الذاتية (أ)** | **(- 1.069)** |
| **الموارد الجبائية** | **-169** |
| الضغوطات | -(800) |
| الإستخلاصات الإستثنائية وتحسين المردوديّة | +(631) |
| **الموارد غير الجبائية** | **-900** |
| - عائدات المساهمات | -200 |
| - المصادرة | -700 |
| **على مستوى النّفقات (ب)** | **1.411** |
| **نفقات التّصرف** | **422** |
| - الأجور | 238 |
| - التدخلات الأخرى | 184 |
| • *الهيئات الدستورية* | *120* |
| • *العمل الإجتماعي والعائلات المعوزة* | *64* |
| **نفقات التنمية** | **661** |
| - المؤسسات العمومية | 295 |
| - SMIG | 20 |
| - الهيئات الدستورية | 10 |
| - برامج دعم مؤسّساتي وإصلاح مالي | 250 |
| - حاجيات قطاعية | 86 |
| **حاجيات أخرى للمؤسّسات** | **178** |
| **تدخلات الخزينة** | **150** |
| **المجمــوع (أ+ب) :** | **2.480** |
| **نقص موارد الإقتراض (ج)** | **(- 855)** |
| **متخلدات سنة 2013 (د)** | **1.195** |
| **مجموع الضغوطات (أ + ب + ج + د):** | **4.530** |

## IV. الإجراءات الجديدة المقترحة صلب قانون المالية التّكميلي :

تستوجب المحافظة على سلامة المالية العموميّة اتخاذ إجراءات لتغطية الحاجيات الإضافية بهدف تحقيق توازن ميزانية الدّولة لسنة 2014 .

وقد تمّ النّظر كما سبقت الإشارة إليه في جملة من الاقتراحات من شأنها أن تمكن من توفير موارد إضافية من جهة و التقليص في النفقات من جهة أخرى. وتتمثل الإجراءات المقترحة فيما يلي :

### أ – الإجراءات الجديدة على مستوى الموارد (+ 1.113 م.د) :

| | بحساب م.د (06أشهر) |
|---|---|
| • **المداخيل الجبائية** | **864** |
| – إحداث معلوم على المغادرة إلى الخارج | 75 |
| – تحيين تعريفة الطابع الجبائي على جولان السيارات | 07 |
| – تنسيق جباية العربات ذات الإستعمال المزدوج | 15 |
| – تسوية وضعية السّيارات المنتفعة بالإعفاء الكلّي عند التوريد | 100 |
| التسريع في ختم ملفات في طور المراجعة الجبائية | 160 |
| – مردود التّرفيع في أسعار التبغ خلال السّداسي الثاني 2014 | 50 |
| – تيسير شروط الانتفاع بالصلح الجبائي خلال مراحل النزاع | 50 |
| – تكثيف إستخلاص الدّيون المثقلة | 50 |
| – التّرفيع بـ 100 مليم في معلوم الطابع الجبائي (بطاقات الشحن) | 16 |
| – إخضاع قصاصات البرومسبور إلى معلوم 100 مليم | 04 |
| – إحداث معلوم بمناسبة نشر القضايا لدى المحاكم | 03 |
| – إحداث معلوم طابع جبائي على عقود الزواج | 01 |
| – الترفيع في معلوم بطاقة الإقامة للأجانب من 15 إلى 100 دينار | 01 |
| – الترفيع في معلوم الطابع الجبائي الموظف على رخص فتح | |
| – محلات بيع المشروبات الكحولية ورخص شراء وإدخال الأسلحة | **(0,12)** |
| – إحداث مساهمة ظرفيّة إستثنائية لدعم ميزانيّة الدّولة | 320 |
| – المردود الإضافي لدعم الواجب الجبائي والتهريب | 100 |
| – إنعكاس التخفيض في معدّل سعر الصّرف | 38 - |
| – التخفيض في نسبة الأداء على القيمة المضافة المستوجبة على التجهيزات من 12 % إلى 6 % | *50* - |
| • **المداخيل غير الجبائية** | **249** |
| – استخلاص مرابيح OACA | 165 |
| – تعبئة هبة من الجزائر | 84 |

## ب- الإجراءات الجديدة على مستوى النّفقـــات (- 1.761 م.د)

بحساب م.د

| | |
|---|---|
| **1) إقتصاد إضافي في الدعم** | **- 147** |
| – تفعيل الزيادة في أسعار الكهرباء لماي عوضا عن جوان 2014 | - 40 |
| – المؤسّسات المستغلّة للطاقة (الآجر وصناعة البلّور – 04 أشهر) | - 7 |
| – تحيين فرضيّة مستوى سعر صرف الدّولار لسنة 2014 | - 100 |
| **2) تخفيض نفقات التّصرف** | **- 495** |
| – تخفيض نفقات الأجور | - 288 |
| – تخفيض نفقات وسائل المصالح | - 60 |
| – تخفيض نفقات تدخّلا أخرى | - 36 |
| – تخفيض حجم النفقات غير الموزعة . | - 111 |
| **3) تخفيض نفقات التنمية** | **- 941** |
| – تخفيض حجم نفقات الوزارات (استثمارات وتمويل وصناديق خزينة) | - 625 |
| – تخفيض حجم النفقات غير الموزعة | - 316 |
| **4) جدولة مستحقات بعض المؤسسات** | **- 178** |
| – جدولة مستحقات CNRPS بعنوان ديون شركات النقل | - 156 |
| – تسريح أعوان الخطوط التونسية (قسط 2015) | - 22 |

وتمكن هذه الإجراءات المقترحة من توفير مبالغ بحوالي **2.874 م.د** من شأنها أن تساعد على تقليص الحاجيات الإضافية المذكورة سابقا من **4.530 م.د** إلى **1.656 م.د.**

ويحوصل الجدول التّـالي الأثر المالي للإجراءات المقترحة (*) **(م.د)** :

| | |
|---|---|
| **الموارد الجبائية والمساهمة الإستثنائيّة** | **+864** |
| **الموارد غير الجبائية** | **+249** |
| **نفقات التصرف** | **- 642** |
| – الأجور | - 288 |
| – الدعم | - 147 |
| – وسائل المصالح | - 60 |
| – التّدخّلات الأخرى | - 36 |
| – النفقات الطارئة | - 111 |
| **نفقات التنمية** | **- 941** |
| (النفقات الطارئة) | - 316 |
| **جدولة مستحقات بعض المؤسسات** | **- 178** |

(*) مع الإشارة إلى أنّ جملة الإجراءات المقترحة تستوجب إتخاذ جملة من القرارات المسبقة.

- **حوصلة مبالغ الإقتصاد المقترحة في نفقات التّصرّف حسب الوزارات :**

*(أ.ب)*

| الوزارات | جملة نفقات التصرف | | |
|---|---|---|---|
| | ق م 2014 | ق م ت 2014 | *الفارق* (*) |
| 1 - المجلس الوطني التأسيسي | 25 234 | 20 234 | *-5 000* |
| 2 - رئاسة الجمهورية | 78 256 | 76 256 | *-2 000* |
| 3 - رئاسة الحكومة | 123 679 | 222 523 | *98 844* |
| *منها الهيئة المستقلة للإنتخابات* | | *(100000)* | *(100000)* |
| 4 - وزارة الداخلية | 2 141 584 | 2 140 584 | *-1 000* |
| 5 - وزارة العدل | 364 741 | 359 741 | *-5 000* |
| 6 - وزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية | 5 527 | 5 211 | *-316* |
| 7 - وزارة الشؤون الخارجية | 185 648 | 181 648 | *-4 000* |
| 8 - وزارة الدفاع الوطني | 1 138 879 | 1 164 879 | *26 000* |
| 9 - وزارة الشؤون الدينية | 85 189 | 78 189 | *-7 000* |
| 10 - وزارة المالية | 402 226 | 429 226 | *27 000* |
| 11 - وزارة التنمية و التعاون الدولي | 55 147 | 53 818 | *-1 329* |
| *مصالح التنمية* | 41 619 | 40 512 | *-1 107* |
| *مصالح التعاون الدولي* | 13 528 | 13 306 | *-222* |
| 12 - وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية | 39 639 | 39 639 | *0* |
| 13 - وزارة الفلاحة | 503 518 | 467 018 | *-36 500* |
| 14 - وزارة الصناعة | 2 532 078 | 2 384 828 | *-147 250* |
| 15 - وزارة التجارة و الصناعات التقليدية | 1 479 150 | 1 478 650 | *-500* |
| 16 - وزارة تكنولوجيا المعلومات و الاتصال | 18 143 | 18 143 | *0* |
| 17 - وزارة السياحة | 50 880 | 50 880 | *0* |
| 18 - وزارة التجهيز و البيئة | 169 687 | 156 700 | *-12 987* |
| *مصالح التجهيز* | 128 460 | 115 973 | *-12 487* |
| *مصالح البيئة* | 41 227 | 40 727 | *-500* |
| 19 - وزارة النقل | 401 089 | 401 089 | *0* |
| 20 - وزارة شؤون المرأة و الأسرة | 79 616 | 79 355 | *-261* |
| 21 - وزارة الثقافة | 129 842 | 129 842 | *0* |
| 22 - وزارة الشباب والرياضة | 370 175 | 354 175 | *-16 000* |
| *الرياضة* | 319 309 | 303 809 | *-15 500* |
| *الشباب* | 64 866 | 64 366 | *-500* |
| 23 - وزارة الصحة | 1 384 170 | 1 329 170 | *-55 000* |
| 24 - وزارة الشؤون الاجتماعية | 713 035 | 671 785 | *-41 250* |
| 25 - وزارة التربية | 3 483 526 | 3 520 526 | *37 000* |
| 26 - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي | 1 224 881 | 1 185 066 | *-39 815* |
| 27 - وزارة التشغيل و التكوين المهني | 254 275 | 248 014 | *-6 261* |
| **الجملــة الفرعية=** | **17 453 814** | **17 261 189** | ***-192 625*** |
| النفقات الطارئة | 296 186 | 268 811 | *-27 375* |
| **الجملــة العامة=** | **17 750 000** | **17 530 000** | ***-220 000*** |

(*) التفاصيل بالوثيقة المصاحبة

- **حوصلة مبالغ الإقتصاد المقترحة في نفقات التنمية حسب الوزارات :**

*(أ.د)*

| الوزارات | جملة نفقات التنمية | | |
|---|---|---|---|
| | ق م 2014 | ق م ت 2014 | *الفارق* (*) |
| **1 - المجلس الوطني التأسيسي** | **780** | **780** | *0* |
| **2 - رئاسة الجمهورية** | **4 886** | **4 886** | *0* |
| **3 - رئاسة الحكومة** | **26 310** | **31 310** | *5 000* |
| **4 - وزارة الداخلية** | **138 240** | **202 240** | *64 000* |
| **5 - وزارة العدل** | **32 163** | **29 163** | *-3 000* |
| **6 - وزارة حقوق الانسان و العدالة الانتقالية** | **390** | **390** | *0* |
| **7 - وزارة الشؤون الخارجية** | **4 805** | **4 665** | *-140* |
| **8 - وزارة الدفاع الوطني** | **400 000** | **400 000** | *0* |
| **9 - وزارة الشؤون الدينية** | **3 070** | **2 550** | *-520* |
| **10 - وزارة المالية** | **531 795** | **671 956** | *140 161* |
| **11 - وزارة التنمية و التعاون الدولي** | **419 191** | **405 072** | *-14 119* |
| *مصالح التنمية* | **392 962** | **380 937** | *-12 025* |
| *مصالح التعاون الدولي* | **26 229** | **24 135** | *-2 094* |
| **12 - وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية** | **14 000** | **13 700** | *-300* |
| **13 - وزارة الفلاحة** | **537 938** | **500 438** | *-37 500* |
| **14 - وزارة الصناعة** | **468 211** | **298 211** | *-170 000* |
| **15 - وزارة التجارة و الصناعات التقليدية** | **22 695** | **17 352** | *-5 343* |
| **16 - وزارة تكنولوجيا المعلومات و الاتصال** | **105 415** | **104 135** | *-1 280* |
| **17 - وزارة السياحة** | **66 581** | **78 981** | *12 400* |
| **18 - وزارة التجهيز و البيئة** | **1 128 354** | **961 354** | *-167 000* |
| *مصالح التجهيز* | **941 214** | **777 214** | *-164 000* |
| *مصالح البيئة* | **187 140** | **184 140** | *-3 000* |
| **19 - وزارة النقل** | **182 377** | **453 377** | *271 000* |
| **20 - وزارة شؤون المرأة و الأسرة** | **6 443** | **6 143** | *-300* |
| **21 - وزارة الثقافة** | **47 967** | **47 967** | *0* |
| **22 - وزارة الشباب والرياضة** | **72 850** | **60 850** | *-12 000* |
| *الرياضة* | **52 900** | **44 150** | *-8 750* |
| *الشباب* | **19 950** | **16 700** | *-3 250* |
| **23 - وزارة الصحة** | **128 000** | **128 000** | *0* |
| **24 - وزارة الشؤون الاجتماعية** | **69 621** | **69 621** | *0* |
| **25 - وزارة التربية** | **175 187** | **158 587** | *-16 600* |
| **26 - وزارة التعليم العالي والبحث العلمي** | **180 399** | **159 144** | *-21 255* |
| **27 - وزارة التشغيل و التكوين المهني** | **416 090** | **376 090** | *-40 000* |
| **الجملــة الفرعية=** | **5 183 758** | **5 186 962** | ***3 204*** |
| النفقات الطارئة | **416 242** | **133 038** | *-283 204* |
| **الجملــة العامة=** | **5 600 000** | **5 320 000** | ***-280 000*** |

(*) التفاصيل بالوثيقة المصاحبة

## V. التّوازنات المحينة لسنة 2014 (دون إعتبار متخلدات سنة 2013):

(م.د)

| | | ق.م الأصلي (1) | التّعديلات الصافية 2 | ق.م التكميلي 2+1 |
|---|---|---|---|---|
| 1 | **الموارد الذاتية** | 20 287 | 44 | 20 331 |
| | الموارد الجبائية | 17 897 | 695 | 18 592 |
| | المداخيل غير جبائية | 2 390 | -651 | 1 739 |
| | مرابيح المؤسّسات | (500) | -(35) | (465) |
| | الهبات | (214) | (84) | (298) |
| | منها المصادرة | (1 000) | -(700) | (300) |
| 2 | **موارد إقتراض** | 7 838 | | 7 444 |
| 3 | **مجموع الموارد** | 28 125 | | 27 775 |
| 1 | **نفقات التصرف** | 17 750 | -220 | 17 530 |
| | الأجور | 10 555 | -50 | 10 505 |
| | وسائل المصالح | 1 051 | -60 | 991 |
| | الدعم | 4 292 | -147 | 4 145 |
| | (المواد الأساسية) | (1 407) | | (1 407) |
| | ( المحروقات) | (2 500) | -(147) | (2 353) |
| | (النقل) | (385) | | (385) |
| | تدخلات أخرى | 1 556 | 64 | 1 620 |
| | النفقات الطارئة وغير الموزعة | 296 | -27 | 269 |
| 2 | **نفقات التّنمية** | 5 600 | -280 | 5 320 |
| | نفقات التنمية غير الموزّعة | 5 184 | -6 | 5 190 |
| | الإستثمارات المباشرة | 2 021 | -164 | 1 857 |
| | التمويل العمومي | 1 871 | 368 | 2 239 |
| | صناديق الخزينة | 766 | -110 | 656 |
| | قروض خارجية موظفة | 526 | -88 | 438 |
| | النفقات الطارئة وغير الموزعة | 416 | -286 | 130 |
| 3 | **القروض** | 100 | 150 | 250 |
| 4 | **خدمة الدين** | 4 675 | | 4 675 |
| 5 | **مجموع النفقات** | 28 125 | -350 | 27 775 |
| | حاجيات أخرى للمؤسسات (جدولة) | | | |
| 6 | **عجز الميزانية باعتبار المصادرة** | -4 852<br>-5,7% | 310 | -4 542<br>-5,5% |
| 7 | **عجز الميزانية دون المصادرة** | -5 852<br>*-6,9%* | 1 010 | -4 842<br>*-5,8%* |
| | حاجيات لتسوية متخلدات 2013 | | | 1 195 |

(1) بإعتبار القروض المحالة وقروض الخزينة الصّافية.

## مشروع قانون المالية التكميلي لسنة 2014

باسم الشعب.

وبعد مصادقة المجلس الوطني التأسيسي.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه:

### الفصل الأول:

نقحت الفصول 1 و2 و 3 و 4 و5 و6 و7 من القانون عدد 54 لسنة 2013 المؤرخ في 30 ديسمبر 2013 والمتعلق بقانون المالية لسنة 2014 كما يلي :

الفصل الأول (جديد):

يرخص بالنسبة إلى سنة 2014 ويبقى مرخصا في أن يستخلص لفائدة ميزانية الدولة المقابيض المتأتية من الأداءات والضرائب والمعاليم والأتاوات والمداخيل المختلفة والقروض بما جملته 27 525 000 000 دينار مبوبة كما يلي:

| | | |
|---|---|---|
| – موارد العنوان الأول | 19 090 200 000 | دينار |
| – موارد العنوان الثاني | 7 592 000 000 | دينار |
| – موارد الحسابات الخاصة في الخزينة | 842 800 000 | دينار |

وتوزع هذه المداخيل وفقا للجدول " أ " الملحق بهذا القانون.

الفصل 2 (جديد) :

يضبط مبلغ الموارد الموظفة للحسابات الخاصة في الخزينة بالنسبة إلى سنة 2014 بـ 842 800 000 دينار وفقا للجدول " ب " الملحق بهذا القانون.

الفصل 3 (جديد) :

يضبط مبلغ اعتمادات الدفع لنفقات ميزانية الدولة بالنسبة إلى سنة 2014 بما قدره 27 525 000 000 دينار مبوبة حسب الأجزاء والأقسام كما يلي:

**الجزء الأول: نفقات التصرف**

| | | | |
|---|---|---|---|
| القسم الأول | : التأجير العمومي | 10 504 799 000 | دينار |
| القسم الثاني | : وسائل المصالح | 991 272 000 | دينار |
| القسم الثالث | : التدخل العمومي | 5 577 818 000 | دينار |
| القسم الرابع | : نفقات التصرف الطارئة | 268 811 000 | دينار |
| **جملة الجزء الأول:** | | **17 342 700 000** | **دينار** |

**الجزء الثاني: فوائد الدين العمومي**

| | | | |
|---|---|---|---|
| القسم الخامس | : فوائد الدين العمومي | 1 475 000 000 | دينار |
| **جملة الجزء الثاني:** | | **1 475 000 000** | **دينار** |

**الجزء الثالث: نفقات التنمية**

| | | | |
|---|---|---|---|
| القسم السادس | : الاستثمارات المباشرة | 1 859 999 000 | دينار |
| القسم السابع | : التمويل العمومي | 2 232 678 000 | دينار |
| القسم الثامن | : نفقات التنمية الطارئة | 133 038 000 | دينار |
| القسم التاسع | : نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة | 438 785 000 | دينار |
| **جملة الجزء الثالث:** | | **4 664 500 000** | **دينار** |

**الجزء الرابع: تسديد أصل الدين العمومي**

| | | | |
|---|---|---|---|
| القسم العاشر | : تسديد أصل الدين العمومي | 3 200 000 000 | دينار |
| **جملة الجزء الرابع:** | | **3 200 000 000** | **دينار** |

**الجزء الخامس: نفقات الحسابات الخاصة في الخزينة**

| | | | |
|---|---|---|---|
| القسم الحادي عشر | : نفقات الحسابات الخاصة في الخزينة | 842 800 000 | دينار |
| **جملة الجزء الخامس:** | | **842 800 000** | **دينار** |

وتوزع هذه الإعتمادات وفقا للجدول " ت " الملحق بهذا القانون.

الفصل 4 (جديد) :

يحدد المبلغ الجملي لإعتمادات برامج الدولة بالنسبة إلى سنة 2014 بـ 5 069 795 000 دينار.

وتوزع هذه الإعتمادات حسب البرامج والمشاريع وفقا للجدول " ث " الملحق بهذا القانون.

الفصل 5 (جديد) :

يضبط مبلغ اعتمادات التعهد للجزء الثالث: "نفقات التنمية لميزانية الدولة" بالنسبة إلى سنة 2014 بما قدره 000 665 827 6 دينار موزعة حسب الأقسام كما يلي:

**الجزء الثالث: نفقات التنمية**

| | | | |
|---|---|---|---|
| القسم السادس | : الاستثمارات المباشرة | 000 901 473 2 | دينار |
| القسم السابع | : التمويل العمومي | 000 460 707 2 | دينار |
| القسم الثامن | : نفقات التنمية الطارئة | 000 284 500 | دينار |
| القسم التاسع | : نفقات التنمية المرتبطة بالموارد الخارجية الموظفة | 000 020 146 1 | دينار |
| **جملة الجزء الثالث:** | | **000 665 827 6** | **دينار** |

وتوزع هذه الإعتمادات وفقا للجدول " ج " الملحق بهذا القانون.

الفصل 6 (جديد) :

يضبط مبلغ موارد قروض الدولة الصافية من إرجاع أصل الدين العمومي بـ 000 000 144 4 دينار بالنسبة إلى سنة 2014.

الفصل 7 (جديد) :

تضبط موارد ونفقات المؤسسات العمومية الملحقة ترتيبيا بميزانية الدولة بالنسبة إلى سنة 2014 بما قدره 000 966 887 دينار وفقا للجدول " ح " الملحق بهذا القانون.